الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العملي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم الاقتصادية

تخصص: إقتصاديات البنوك والتمويل

عنوان الموضوع

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة 2010-2015

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

من اعداد الطالبتان:

بوقرة علجية

صغيري خضرة

تحت الاشراف الأستاذ:

برو هشام

أعضاء اللجنة المناقشة:

اللقب والاسم	الرتبة العلمية	الجامعة	الصفة
قدوري نور الدين	أ.مساعد –أ–	جامعة محمد بوضياف	رئيسا
برو هشام	أ. مساعد –أ–	جامعة محمد بوضياف	مشرفا ومقررا
صلاح محمد	أ. محاضر –أ–	جامعة محمد بوضياف	مناقشا

السنة الجامعية : 2016-2017 م

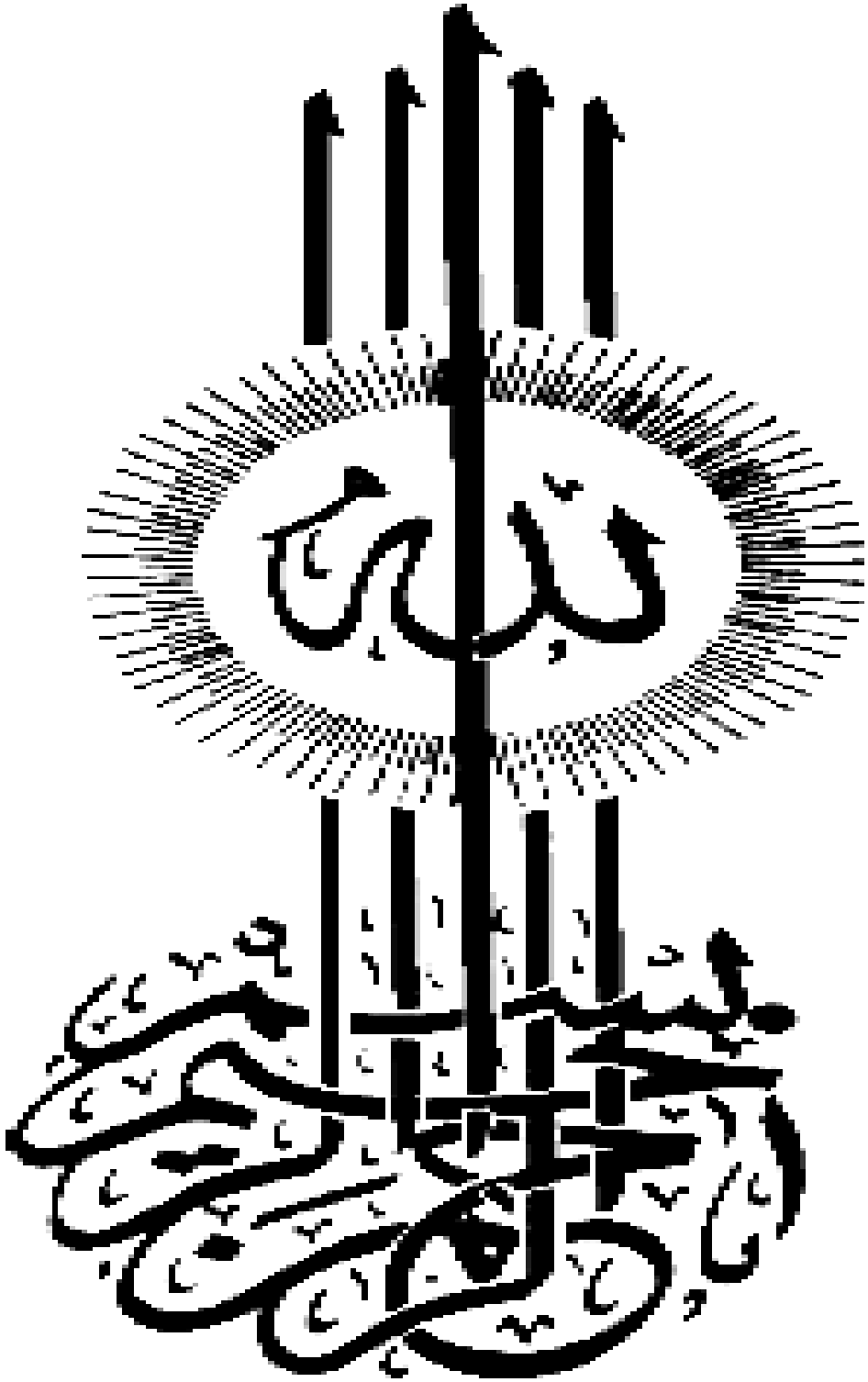

دعاء من القرآن

بسم الله الرحمن الرحيم

(... ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.....)

صدق الله العظيم

الآية 08 من سورة آل عمران

الإهداء

أهدي هذا العمل الى:

الوالدين العزيزين الذين ربياني على القيم السامية ومهدا لي طريق النجاح أطال الله تعالى في عمرهما ان شاء الله.

أغلى ما أملك في الحياة ودافعي للوصول الى هذا المستوى اخوتي (مفتاح، محمد، رفيق، عبد القادر) وأختاي (رزيقة وكريمة) .

الكتكوتتين علا ورؤى قرتا عيني حفظهما الله.

كل زميلاتي اللواتي عرفتهن الى اليوم.

علجية

الإهداء

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، شيء جميل أن يسعى الإنسان للنجاح فيحصل عليه ولكن الشيء الأجمل أن يتذكر من كان السبب في هذا النجاح.

أهدي هذا العمل المتواضع إلى الذي يخفق له قلبي باستمرار ونور بصري محمد صلى الله عليه وسلم، إلى من علمني الصبر والثبات ودفعني إلى دروب العلم والمعرفة وكان مصدر عزيمتي وقوتي رمز التضحية والعطاء أبي الغالي.

إلى التي سهرت من أجلي راحتي، إلى أغلى جوهرة أملكها في الوجود إلى أمي الغالية والعزيزة حفظها الله.

إلى كل الأهل (زوجي العزيز جمال) والأقارب وإلى صديقاتي العزيزات حفظهم الله وأدام صداقتنا، وإلى جميع زملائي وخاصة ماستر اقتصاديات البنوك والتمويل.

إلى جميع المعلمين والأساتذة الذين رافقوني طيلة مشواري الدراسي وإلى كل من ترك ذكرى طيبة في نفسي.

خضرة

كلمة شكر

نشكر الله العلي القدير الذي أتم علينا نعمته حتى أتممنا هذا العمل.

نحمدك يارب حمدا كثيرا طيبا يليق بجلال وجهك الكريم وعظيم سلطانك ونشهد أن محمدا عبد الله ورسوله عليه صلوات الله وسلامه.

نتقدم بجزيل شكرنا وخالص عرفاننا الى كل من تحلى بالصبر الجميل وساهم من قريب أومن بعيد في اتمام هذا العمل، ونخص بالذكر:

الأستاذ المشرف برو هشام الذي لم يبخل علينا بتقديم النصائح والتوجيهات؛

أعضاء لجنة مناقشة هذه المذكرة؛

كل أساتذتنا على مدى كسبنا للعلوم والمعرفة؛

الأخت كريمة التي قدمت لنا الدعم المعنوي.

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
الإهداء	
كلمة شكر	
فهرس المحتويات	
فهرس الجداول والأشكال	
مقدمة	01
الفصل الأول: ماهيةالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	08
تمهيد:	09
المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	10
المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	14
المطلب الثالث: خصائص ومصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17
المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية	22
المطلب الأول: تدعيم المؤسسات الكبيرة وتلبية الطلب على السلع الاستهلاكية	22
المطلب الثاني: أداة للتنمية المحلية وامتصاص البطالة	25
المطلب الثالث: الأدوار الأخرى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	26
المبحث الثالث: واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية	28
المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	28
المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني	31
المطلب الثالث: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	33
المطلب الرابع: الدور المرتقب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	
خلاصة الفصل الأول	38
الفصل الثاني: ماهية البنوك التجارية	39
تمهيد	40
المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية	41
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية	41
المطلب الثاني: خصائص البنوك التجارية	43
المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية	
المبحث الثاني: تمويل البنوك التجارية	49
المطلب الأول: مفهوم التمويل	49

لمطلب الثاني: طرق التمويل	54
لمطلب الثالث: تمويل البنوك التجارية	60
لمبحث الثالث: تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	65
لمطلب الأول: البنوك التجارية في الجزائر	65
لمطلب الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	67
المطلب الثالث: عراقيل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	69
خلاصة الفصل الثاني	71
الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة– لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (2010–2015)	72
تمهيد	73
المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) – وكالة المسيلة–.	74
المطلب الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	74
المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:	77
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:	80
المطلب الرابع: الخدمات المصرفية المقدمة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	
المبحث الثاني: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:	81
المطلب الأول: سير عملية القروض والضمانات المشروطة من قبل البنك.	81
المطلب الثاني: إجمالي القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف BADR وكالة المسيلة.	84
المطلب الثالث: دراسة حالة مشروع معين من طرف الوكالة.	88
خلاصة الفصل الثالث	103
خاتمة	104
قائمة المصادر والمراجع	109
الملخص	

أولا- الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	رقم الصفحة
(1-1)	معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	11
(2-1)	تطور عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2001-2009	26
(3-1)	تطور مناصب الشغل المصرح بها حسب الفئات لسنة 2006	27
(4-1)	مساهمة القطاع القانوني في تشكيل القيمة المضافة (2002-2004)	28
(5-1)	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الناتج الداخلي الخام PIB	29
(3-6)	عدد الملفات ومبالغ القروض الإجمالية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2015	76
(3-7)	نسب ومبالغ التمويل الخاصة بالمشروع	78
(3-8)	الميزانية المالية المختصرة لخمس سنوات متتالية	78-79
(3-9)	تطور مؤشرات التوازن المالي لخمس سنوات	79

ثانيا- الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	رقم الصفحة
(3-1)	الهيكل التنظيمي لوكالة BADR بالمسيلة	67
(3-2)	تطور عدد الملفات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2015.	76
(3-3)	تطور جميع القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2015.	77

تمهيد

يزداد باطراد اهتمام الحكومات والباحثين بموضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة اعترافا وإدراكا لدورها المحوري والأساسي في الاقتصاديات الحديثة، سواء على مستوى مساهمتها في الناتج الداخلي الخام، توفير مناصب الشغل، تكثيف النسيج الصناعي والمساهمة في التنمية الاقتصادية من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي، ولا ينحصر هذا الاهتمام في البلدان المتطورة بل يتعدى ذلك ليشمل الدول السائرة في طور النمو، خاصة أنها تبحث بشكل مستمر على إيجاد الصيغ الاقتصادية والقانونية المناسبة لتفعيل وتنشيط دور هذه المؤسسات حتى تلعب الدور المنوط بها.

بالرغم من تلك الأهمية المسجلة على مستوى اقتصاديات الدول الرائدة في ميدان المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، إلا أنها تعاني من العديد من الصعوبات وخاصة في بداية تأسيسها، وتحول من إمكانية نموها وتطورها واستمرارها حيث يظهر ضمن أهم تلك الصعوبات مشكل التمويل الذي أصبح يمثل أهم تلك العقبات في ظل القصور المسجل على مستوى الموارد المالية الذاتية لتلك المؤسسات، وهو ما يجعل من المصادر التمويلية، الخارجية كالقروض المصرفية وجهة الكثير من أصحاب تلك المؤسسات للحصول على التمويل الكافي لتجسيد مشاريعهم.

ومع زيادة عولمة مصادر التمويل وظهور المنافسة بين المؤسسات المالية، أصبحت البنوك التجارية تبحث بكل الوسائل عن عملاء جدد لضمان ديمومتها واستمرارها، وزيادة ربحيتها في ظل هذه التحولات المتجددة.

إن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ما يزال دون المستوى المطلوب منه، كما أنه في حاجة إلى إصلاحات جذرية ولهذا فقد أولت الجزائر اهتماما بالغا بالنظام المصرفي لكونه أداة تمويل فعالة، حيث قامت بإنشاء بنوك لتمويل مثل هذه المشاريع بمختلف أنواعها.

-إشكالية البحث:

ومن خلال ذلك يمكن طرح الإشكالية التالية:

ما هو دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟ ويمكن أن تتفرع عن هذا الإشكالية الأسئلة الفرعية التالية:

1-ما المقصود بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وما دورها في التنمية الاقتصادية؟

2-كيف تساهم البنوك التجارية في تمويل المؤسسات في الجزائر الصغيرة والمتوسطة؟

-فرضيات البحث:

للإجابة على التساؤلات المطروحة اعتمدنا على الفرضيات التالية:

1-للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية.

2-تساهم البنوك التجارية في توفير القروض البنكية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-أهداف البحث:

-إبراز دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني.

-التعرف على البنوك التجارية وأهم وظائفها.

-التعرف على طرق التمويل المعتمدة لدى البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

-أهمية البحث:

-الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى اقتصاديات الدول.

-العدد الكبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي ترفض البنوك منحها القروض اللازمة لها.

-اقتراح عدة توصيات على ضوء النتائج التي سيعرج عليها البحث، والتي من شأنها أن تسمح بتفعيل علاقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك التجارية.

-أسباب اختيار الموضوع:

جاء اختيارنا للموضوع انطلاقا من الاعتبارات التالية:

***الأسباب الذاتية:** تتمثل في الاهتمام الشخصي بالموضوع، وعلاقته بالتخصص بالإضافة إلى السعي وراء الاستفادة من الإطار النظري وواقعه العملي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

***الأسباب الموضوعية:** يمكن حصرها فيما يلي:

-جذب انتباه مسؤولي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محل الدراسة إلى أهمية الاهتمام وتسليط الضوء على هذا النوع من المؤسسات لما لها من أهمية بالغة.

-إشكالية التمويل التي تعتبر أنحد أهم العقبات التي تقف أمام إنشاء وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-إبراز مدى فاعلية بنك الفلاحة والتنمية الريفية-وكالة المسيلة-في ترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وما لها من إيجابيات على النشاط الاقتصادي.

-منهج الدراسة:

من أجل الدراسة المعمقة والتحليل الشامل لمختلف العناصر والمتغيرات في مفردات البحث الهادف إلى تبيان دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتمد الدراسة على:

***المنهج الوصفي التحليلي:** وهذا من خلال وصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهم خصائصها، بالإضافة إلى تحديد واقع ومكانة هذه المؤسسات في الاقتصاد.

***منهج دراسة حالة:** من خلال ربط الجانب النظري بالواقع العملي، حيث تمثل في دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة المسيلة-لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-حدود الدراسة:

***حدود مكانية:** بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة.

***حدود زمانية:** تمت الدراسة خلال الفترة من 2010 إلى 2015.

-الدراسات السابقة:

***الدراسة الأولى:**

-لخلف عثمان، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها-حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2003-2004.

حيث قدم الباحث عملا مفصلا حول الاستثمار في الجزائر، وتطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كما قدم الكثير من الأفكار التي يمكن أن تساهم في بناء قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أكد الباحث في دراسته بناء على النتائج المتوصل إليها أن هذه المؤسسات يمكن أن تكون حلا بديلا أو سياسة مكملة لسياسة التنمية كما الحال في بعض بلدان أمريكا اللاتينية وآسيا والكثير من الدول العربية والإفريقية.

***الدراسة الثانية:**

بن نذير ناصر، دراسة استراتيجية للإبداع التكنولوجي في القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2011-2012.

تهدف هذه الدراسة إلى كيفية مساهمة الإبداع التكنولوجي في التأثير على تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال قيام الباحث بدراسة مفصلة حول ذلك، حيث توصل إلى أن التكنولوجيا تؤدي إلى زيادة قدرة هذه المؤسسات التنافسية.

***الدراسة الثالثة:**

عمران عبد الحكيم: استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، جامعة المسيلة، الجزائر، 2006-2007.

حيث تطرق الباحث إلى مختلف الاستراتيجيات المنتهجة من طرف البنوك لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال إبراز الأهمية الإستراتيجية لهذه المؤسسات وكذلك واقع تمويل هذه الأخيرة من طرف البنوك العمومية بولاية المسيلة، وقد توصل الباحث إلى أن مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تتناسب مع إمكانيات هذه البنوك من حيث الموارد التي تتوفر عليها، وذلك على الرغم من أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل أهم أصحاب الودائع لدى البنوك العمومية.

***الدراسة الرابعة:**

رابح خوني، ترقية أساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، الجزائر، 2002-2003.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد خاصة في ميدان التشغيل والقضاء على البطالة، أما في مجال التمويل فقد أكدت الدراسة عدم وجود سياسة واضحة المعالم والأسس لدعم تمويل هذه المؤسسات كما أن الجهاز التمويلي الجزائري يفتقر إلى الآليات الجديدة والمبتكرة السائدة في مختلف دول العالم خاصة المتطورة منها.

-هيكل الدراسة:

مقدمة

***الفصل الأول بعنوان:** ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث تم تقسيمه إلى ثلاثة مباحث: المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية أما البحث الثالث: فهو بعنوان: واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في التنمية.

***الفصل الثاني بعنوان:** ماهية البنوك التجارية، حيث تم التطرق إلى مفهوم البنوك التجارية في المبحث الأول، أما المبحث الثاني فتم التطرق إلى تمويل البنوك التجارية، أما المبحث الثالث تناول تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

***الفصل الثالث بعنوان:** دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة– لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010 إلى 2015.

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–.

المبحث الثاني: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

خاتمة.

تمهيد:

انتشر مصطلح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انتشارا واسعا في مختلف دول العالم ليعبر عن نوع معين من المؤسسات، إلا أن هذا المصطلح مازال لا يعبر عن حقيقة وضعية هذه المؤسسات، فالغموض وعدم الرؤية مازالا قائمين في تحديد معنى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تضم عدد هائل من المؤسسات مختلفة الأحجام قبل أن الاعتبارات التي عددها حجم المؤسسة هو في حد ذاته مازال غامضا فيذهب البعض إلى تحديد هذا النوع من المؤسسات باستخدام عدد العمال، وفي هذا الصدد يعتقد البعض أن عدد العمال في المؤسسة الصغيرة والمتوسطة يتعدى 09 عمال وقد يفوق 250، ومن هنا نلاحظ ذلك الفرق الكبير بين هذه المؤسسات، إلى درجة دفعت بعض المختصين التفريق بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حتى يكون الفرق أقل.

إلى جانب هذا الاختلاف وهذا الغموض في تحديد بين بلد وآخر داخل منطقة جغرافية وأخرى، أو حتى بين نوع من الصناعات وأخرى، فمنها من يحتاج إلى تكنولوجيا عالية، ومنها من يستخدم الطرق وقد تناولنا هذا الفصل في المباحث الأساسية:

المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية.

المبحث الثالث: واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

لقد شكل تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جوهر الاختلاف بين الدول، لذلك سنحاول ضمن هذا المبحث إبراز المفاهيم النظرية المحددة لهذه المؤسسات، إضافة إلى تحديد بعض الخصائص والتصنيفات التي تميزها عن المؤسسات الكبيرة الحجم.[1]

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أمام هذا التنوع الاقتصادي والقانوني، تبقى إشكالية تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قائمة، ولقد حاول كثير من المختصين والباحثين تقديم عدة تعاريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن سوف نركز هنا على تعريفين هما:

1-تعريف الاتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

قام الاتحاد الأوروبي بإصدار التعريف عام 1996، متضمنا في توصيات المفوضية بتاريخ 03 أفريل 1996 بشأن تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومقدمة التوصيات تفسر السبب الذي وضع من أجله التعريف، والذي تمثل على سبيل المثال في البرامج الموجهة، المعاملة التفضيلية، برامج الإعانة، الدعم الموجه ونقص التنسيق، وناقشت المقدمة كذلك الكيفية التي تمت بها التوصل إلى التعريف المقترح الذي يستخدم عدد العمال، المبيعات السنوية أو إجمالي الأصول كمعيار للاستقلالية، وعليه جاء التعريف على النحو التالي:[2]

- المؤسسة المصغرة: تضم أقل من 10 عمال؛
- المؤسسة الصغيرة: تضم أقل من 50 عامل وتبلغ مبيعاتها السنوية أقل من 7 ملايين أورو أو اجمالي الأصول أقل من 5 ملايين أورو؛
- المؤسسة المتوسطة: تضم أكثر من 50 عامل وأقل من 250 عامل وتبلغ مبيعاتها السنوية أقل من 40 مليون أورو أو يبلغ حجم أصولها الاجمالي أقل من 27 مليون أورو.

---

[1] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة**،مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2006-2007، ص03.

[2] بن نذير نصر الدين، **دراسة استراتيجية للإبداع التكنولوجي في القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة دكتوراه في علومالتسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2011-2012، ص15.

ومعيار استقلالية المؤسسة موحد بالنسبة لجميع المؤسسات، ويتمثل في امتلاك المؤسسة من قبل شخص واحد أو عدة أشخاص، وألا يكون من بين الملاك مؤسسات لها حقوق تصويت بنسبة25 أو أكثر.

وهكذا توصلت دول الاتحاد الأوروبي من إيجاد تعريف موحد بالرغم من عدم دقته إلا أنه وبسبب اختلاف القدرات الاقتصادية لكل بلد، فإن المعيار الذي يمكن أن يتحكم أكثر في التعريف هو المعيار الأول القائم على عدد العمال.[1]

2-تعريف المشرع الجزائري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد عرفت الجزائر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة انطلاقا من نفس المعايير المستخدمة من قبل دول الاتحاد الأوروبي، وذلك بصدور القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،ويتلخص تعريف الجزائر لهذه الأخيرة في القانون رقم 01-18 الصادر في 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد العمال ورقم الأعمال، حيث يحتوي هذا القانون في مادته الرابعة على تعريف مجمل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ثم تأتي بعد ذلك المواد 7،6،5 لتبين الحدود بين هذه المؤسسات فيما بينها:[2]

تعرف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة انتاج السلع أو الخدمات:

- تشغل من 1 الى 250 شخصا؛

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي ملياري دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية خمسمائة مليون دينار، تستوفي معايير الاستقلالية، أي كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار

---

[1] إسماعيل شعباني، **ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في دول العالم، الدورة الدوليةحول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية**، جامعة سطيف 25-28 ماي 2003، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في االفضاء الأورو مغاربي، 2004، ص63.

[2] برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة** لنيل شهادة الماجستير، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة تلمسان، الجزائر، 2011-2012، ص ص:"31-32.

25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

– تستوفي معايير الاستقلالية، أي كل مؤسسة لا يمتلك رأسمالها بمقدار 25 % فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعة أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

الجدول رقم(01–01): معايير تصنيف وتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المعايير / نوع المؤسسات	عدد العمال	رقم الأعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	1–9	أقل من 20 مليون دج	أقل من 10مليون دج
مؤسسة صغيرة	10–49	أقل من200مليون دج	أقل من 100مليون دج
مؤسسة متوسطة	50–250	من200إلى2مليار دج	بين100و 500مليون دج

المصدر: بلحاج فراجي،**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية بالجزائر**،مجلة الاقتصاد والإحصاء التطبيقي، المدرسة العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي العدد11،2009،ص:12.

المطلب الثاني: تصنيفات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن تنوع مجالات وأنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وطبيعتها فرض على هذا النوع من المؤسسات أخذ أشكال عديدة، ومن أبرز أنواع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد:

1–تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب إمكانياتها:

يتركز هذا المعيار في تصنيفه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الإمكانيات الانتخابية والتسييرية التي تعتمدها المؤسسة خلال عملياتها الإنتاجية، وحسب هذا المعيار فإنه يمكننا أن نميز بين ثلاث أنواع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أ-المؤسسات العائلية:

تعتبر هذه المؤسسات أصغر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتتميز بأن يكون مقرها في المنزل، كما أن عملياتها الإنتاجية تكون غير مكلفة وذلك لاعتمادها على جهد ومهارات أفراد العائلة في أغلب الأحيان. كما تتميز بمنتجاتها التقليدية التي تلبي سوقا محددا بكميات محدودة جدا، ومثال ذلك ما نجده في الدول الأسيوية، وبعض الدول الأوروبية مثل سويسرا حيث نجد أن معظم القطاعات الصغيرة التي تحتاجها شركة Swatch يكون مصدرها من طرف عائلات بسيطة تقوم بتزويدها في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية".[1]

ب-المؤسسات التقليدية:

إن هذا النوع من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا يختلف كثيرا عن المؤسسات العائلية، فهي تتميز بكونها قد تلجأ للاستعانة بالعامل الأجير الأجنبي عن العائلة، كما أن ممارسة النشاط فيها يكون في محل صناعي معين مستقل عن المنزل، كما تتميز أيضا ببساطة المعدات المستعملة في النشاط الإنتاجي.

ولهذا فإن هذين النوعين من المؤسسات مميزان بمجموعة من الخصائص هي:[2]

-اعتمادها في عملية الإنتاج على كثافة عنصر العمل.

-معدل التركيب العضوي لرأس المال منخفض جدا.

-الاستخدام التكنولوجي يكاد ينعدم في معظم الأحيان إلا نادرا.

-التنظيم التسييري فيها يتميز بالبساطة من جميع النواحي: المحاسبة، التسويق التخزين...إلخ.

-تعمل في معظم الأحيان في القطاع غير الرسمي، خاصة المؤسسات العائلية.

---

[1] لخلف عثمان، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها-دراسة حالة الجزائر-**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2003-2004، ص:32.

[2] نفس المرجع، ص34.

ج-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة والشبه متطورة:

تتميز هذه المؤسسات عن النوعين السابقين في اعتمادها طرق إنتاجية وإدارية حديثة ومتطورة سواء من ناحية استخدام رأس المال الثابت. أو من الناحية التكنولوجية التي تختلف درجتها بين المؤسسات المتطورة والشبه متطورة، كما تتميز منتجاتها بدرجة لا تطور ومواكبة العصرنة وفقا لمعايير الجودة، كما تتميز بوجود نظام هيكلي بسيط واستعمال أيدي عاملة أجيرة. فهي مؤسسات تساعد على دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

2-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب أسلوب تنظيم العمل وطبيعة المنتجات:

أ-التصنيف حسب طبيعة المنتجات: حسب هذا التصنيف تأخذ المؤسسات صغيرة والمتوسطة ثلاث أشكال كالتالي:

***المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الاستهلاكية:** يعتمد نشاط المؤسسات صغيرة والمتوسطة في نظام إنتاج السلع الاستهلاكية على تصنيع عدة منتجات، ويعود التركيز عليها نظرا لكونها تتلاءم وخصائص هذه المؤسسات، وتتمثل هذه المنتجات في:

- منتجات الجلود والأحذية والنسيج.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- المنتجات الغذائية.
- الورق منتجات الخشب ومشتقاته.

***المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة لسلع التجهيز:**

تتطلب صناعة سلع التجهيز رأس مال كبير، وهذا الأمر لا يتناسب مع خصائص التي تتميز بها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ولهذا فإن مجال عمل هذه المؤسسات يتميز بالضيق والتخصيص بحيث يشمل بعض الفروع البسيطة كإنتاج وتصليح وتركيب المعدات البسيطة انطلاقا من قطع الغيار المستورد.

***المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنتجة للسلع الوسيطة:**

يعتمد نشاط هذه المؤسسات على إنتاج مجموعة من السلع، والتي تكون في مجال الصناعة الميكانيكية والكهربائية، الصناعة الكيمائية والبلاستيكية، صناعة مواد البناء، المحاجر والمناجم.

المطلب الثالث: خصائص ومصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

أولا: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الدعامة والركيزة الأساسية لكثير من اقتصاديات البلدان النامية وأداة للبناء الاقتصادي، وأن هذا الدور الهام الذي تلعبه استمدته من الخصائص التي تميزها عن باقي المشاريع الأخرى، ويمكن إيجاز أهم هذه الخصائص فيما يلي:[1]

1-سهولة التأسيس: تتميز هذه المؤسساتبانخفاض قيمة رأس المال المطلوب لتأسيسها وتشغيلها، وبالتالي محدودية القروض اللازمة والمخاطر المنطوية عليها مما يساعد على سهولة تأسيس وتشغيل مثل تلك المؤسسات.

2-استقلالية الإدارة ومرونتها: تتركز إدارة معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في شخص مالكها أو مالكيها لذلك فهي تتسم بالمرونة والاهتمام الشخصي من قبل أصحابها لتحقيق أفضل نجاح ممكن.

3-اتاحة فرص العمل: بسبب استخدام هذه المؤسسات أساليب إنتاج وتشغيل غير معقدة، فإنها تساعد على توفير فرص العمل لأكبر عدد من العاملين كما تتيح التقارب والاحتكاك المباشر بين أصحابها والعاملين لديهم، والاطلاع على أوضاع العاملين وتقريب العلاقات الشخصية والإنسانية بينهم مما ينعكس إيجابا على إنتاجيتهم.

4-القدرة على التكيف مع المتغيرات المستحدثة: يؤدي انخفاض تكاليف الفنون الإنتاجية وبساطتها ومرونة الإدارة والتشغيل إلى تسهيل عملية تكيف مؤسسات الأعمال الصغيرة

[1] ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، الطبعة الأولى،دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص ص:21-22.

مع متغيرات التحديث والنمو والتطور،وبصفة خاصة فيما يتعلق بتلبية رغبات وأذواق المستهلكين بعكس المؤسسات الكبيرة التي يصعب عليها تغيير خطط وبرامج إنتاجها.

5-ارتفاع جودة الإنتاج: بالنظر لاعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مجالات عمل متخصصة ومحددة، فإن إنتاجها يتسم في الغالب بالدقة والجودة لأن الجودة

والدقة هما قرينة التخصص وتركيز العمل، ذلك لأن العمل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعتمد على المهارة الحرفية وتصميم الإنتاج وفقا لأذواق المستهلكين.

6-تحقيق الانتشار الجغرافي للتوطن الصناعي: تعد هذه المؤسسات وسيلة لانتشار

التوطن الصناعي جغرافيا من خلال الانتشار الجغرافي للمشاريع الصناعية التي تسود فيها روح المنافسة، فهي أداة لإحداث التطور الاجتماعيوالاقتصادي ذلك لأن الحرفيين وصغار الصناع يتركزون في المناطق الحضرية.

7-قصر فترة الاسترداد لرأس المال المستثمر: تتميز هذه المؤسسات بارتفاع معدل دوران البضاعة والمبيعات وأرقام الأعمال مما يمكنها من التغلب على طول فترة الاسترداد لرأس المال المستثمر فيها، ويقلل بالتالي من مخاطر الاستثمار الفردي فيها.

ثانيا: مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن تقسيم هذه المصادر حسب عدة من بينها المعايير الثلاث التالية معايير:[1]

***معيار الملكية:** تمويل ذاتي وتمويل عن طريق الديون.

***معيار الزمن:** ونعني به تاريخ الاستحقاق، وتشمل التمويل القصير الأجل والمتوسط الأجل والطويل الأجل.

***معيار طبيعة الجهة الممولة:** ويشمل التمويل الرسمي، تشبه الرسمي والتمويل يعتبر الرسمي.

وسنعتمد في دراستنا هذه على المعيار الأخير وهذا نظرا لكوننا سنتحدث عن المؤسسات المالية والتي تقع ضمن إطار التمويل الرسمي.

[1] خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، آلية لتحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر،2013، ص208.

1-التمويل الرسمي: وذلك من خلال المؤسسات المالية الرسمية كالبنوك، وشركات التأمين، وصناديق التوفير والادخار، وأسواق رأس المال.

2-التمويل غير الرسمي: وذلك من خلال القنوات التي تعمل في الغالب خارج إطار النظام القانوني الرسمي في الدولة كالاقتراض من الأهل والأصدقاء والموالين، ومدايونوا الرهونات ووكلاء المبيعات، وجمعيات الادخار والائتمان... إلخ. ويقدم التمويل غير الرسمي غالبا معظم الخدمات المالية للمشروعات الصغيرة.

3-التمويل شبه الرسمي: وذلك من خلال الاعتماد في توفير مصادر الأموال اللازمة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة على مؤسسات التمويل الرسمية.

وفي إقراضها على أساليب غير رسمية، وذلك من خلال عدة برامج أو نظم فرعية كإقراض المجموعات والمؤسسات المالية التعاونية، وصناديق التنمية المحلية...إلخ.

- **مصادر رأس المال:**

يتوفر أمام أصحاب المشروعات الصغيرة العديد من المصادر التي يمكن اللجوء إليها للحصول على المبالغ الكافية لتمويل رأس المال والمصدر الذي يلجئون إليه للحصول على تلك المبالغ سوف يعتمد بدرجة كبيرة على المدى والأسلوب الذي سوف تستخدم به تلك الأموال.[1]

وبشكلعام فإن العمل بحاجة إلى ثلاثة أشكال من الاحتياجات المالية، رأس المال الأولي، رأس المال للعمل بعد بدء العمل، ورأس المال المطلوب لأغراض التوسع في العمل، ويمكن توفر تلك الأموال عن طريق المصادر التالية:

1-المدخرات الشخصية: الأشخاص الذين يرغبون بالبدء بمشروع صغير، عليهم استثمار مبلغ كافي من مدخراتهم الشخصية قبل اللجوء إلى التمويل الخارجي، إذ أن المستثمرين لديهم الضمانات الكافية بأن مالك المشروع ملتزم بمشروعه عن طريق المبالغ التي استثمرها في المشروع، وأنه سوف لن يترك العمل بكل بساطة ويتخلى عن كل التزاماته تجاه الدائنين، كما أن العديد من المالكين يفضلون الاعتماد على مواردهم المالية الشخصية في

[1] ماجدة العطية، **إدارة المشروعات الصغيرة**، جامعة مؤتة، الطبعة الثانية، 2004، ص ص: 67-68.

تمويل المشروع بسبب شعورهم بعدم الاطمئنان بالمخاطرة بأموال الغير في أعمالهم، أو بسبب عدم رغبتهم بمشاركة الآخرين بالسيطرة على العمل.

2-الاقتراض من الأصدقاء والأقارب: أغلب الأشخاص الذين يفكرون بالبدء بالعمل بمشروع صغير لا يتوفر لديهم المال الكافي للاستثمار في المشروع، ولذلك فعليهم البحث عن مصادر أخرى للتمويل وبالرغم من أن ذلك يعتبر ممارسة غير صحيحة في بداية إنشاء المشروع، ولكنه قد يكون ضروريا في بعض الأحيان، ولا يجب الخلط بين العمل والعلاقات العائلية أو الاجتماعية إذا ما أريد تحقيق نتائج مرغوب بها، حيث أن المبالغ المقترضة من الأصدقاء والأقارب تؤدي لإيجاد علاقات مالية شخصية التي تتعارض مع استقلالية صاحب المشروع والعمل، فقد يتدخلون بالعمل عن طريق النصائح أو محاولة اتخاذ قرارات بشأن العمل، وذلك لحماية مصالحهم المالية في العمل.

3-الشركاء وحملة الأسهم: يمكن الحصول على المبالغ لتمويل حقوق الملكية عن طريق المشاركة أو عدد من الشركاء، أو عن طريق تحويل المشروع إلى شركة أو الاقتراض بسبب مشاركة المشاركين في ضمان المبالغ التي يتم اقتراضها من الغير، أما في حالة الشركات فإن المبالغ تكون متاحة للعمل عن طريق العديد من المستثمرين بسبب محدودية مسؤولية حملة أسهم الشركة وسبب استمرارية وجود الشركة وإمكانية كل مساهم من بيع أسهمه في أي وقت.

4-المصاريف التجارية ومؤسسات الاقتراض الأخرى: تعتبر المصارف التجارية المصدر الأساسي للأموال في المشاريع الصغيرة، التي توفر الأموال على شكل قروض لأعلى شكل حقوق ملكية، وفي بعض المصارف توجد أقسام خاصة لمنح القروض الشخصية، والتي يمكن الاستفادة منها في تمويل المشروع.

المبحث الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية:

لقد أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قدرتها على التكيف بصورة أسرع مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي يمر بها المجتمع، فهي تلعب دور المروج الرئيسي للأنشطة الاقتصادية خاصة في المراحل الأولى من التنمية.

ويمكن حصر دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تدعيم المؤسسات الكبيرة وتلبية الطلب على السلع الاستهلاكية:

ويمكن توضيح ذلك من خلال:

أولا: تدعيم المؤسسات الكبيرة:

المعلوم أنه كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة ليسا محل منافسة ومفاضلة بقدر ما يكونان محل تكامل، فالتعاون بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة يؤدي إلى تدعيم الصناعة ككل، وتنظيم الاستهلاكات الوسيطة وتنوع الإنتاج الصناعي.

1-تكثيف النسيج الصناعي:

وينظر أن بتحقق التكثيف الصناعي بفضل مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطورات التالية:[1]

-توسيع سوق المؤسسات العمومية من خلال استهلاكها للمنتجات نصف مصنعة وتامة الصنع.

-ارتفاع معدلات التكامل الاقتصادي بفضل عملية المقاولة الباطنية.

-المساهمة في إحداث التكامل القطاعي ما بين فروع القطاع الصناعي والقطاعات الأخرى.

[1] عبد الغفور عبد السلام وآخرون، **إدارة المشروعات الصغيرة**، دار الصفاء، سوريا، 2011، ص ص: 12-13.

2-تنظيم الاستهلاكات الوسيطة:

تعتبر المقاولة الباطنية إحدى أهم النشاطات الصناعية التي تقوم بها الصناعات الصغيرة والمتوسطة.

فأصبحت الصناعات الكبرى في مجالات عديدة تعتمد على المنتجات المقدمة بفضل هذا النشاط الذي يبقى النشاط الأساسي للمؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة.[1]

3-المحافظة على استمرارية المنافسة:

من خلال التطورات السريعة تصبح المنافسة أداة التغيير من خلال الابتكار والتحسين، وتظهر المنافسة الحديثة في عدة أشكال منها: السعر، شروط الائتمان، الخدمة تحسين الجودة في الإنتاج، والصراع بين الصناعات في التبديل والتغيير والتجديد.

4-تحقيق التطور الاقتصادي:

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غالبا ما تعتبر هي الأصل في التطور الاقتصادي وهي النواة التي تنمي الاقتصاد القومي فيما بعد المؤسسات الكبيرة سواء بتطورها أو بالأفكار التي تقدمها، إذن فالمؤسسات اليوم صغيرة ومتوسطة هي مؤسسات الغد الكبرى.

ثانيا: تلبية الطلب على السلع الاستهلاكية:

تساهم عملية تفكيك الاستثمارات الصناعية الكبيرة وتجسيدها في صناعات صغيرة ومتوسطة في تحقيق تنوع النشاط الصناعي بفعل التوزيع العمودي لها على مختلف الفروع. ولما كان الأمر يتعلق بتطوير الصناعة المنتجة للسلع الاستهلاكية، أو ما يعرف بالاستهلاك النهائي فإن دور الصناعة الصغيرة والمتوسطة يكون كبيرا، وطبيعة هذه الصناعة لا تتطلب تكنولوجيا عالية، ولا إمكانيات (مالية ومادية)، تسمح من خلاله للصناعة الصغيرة والمتوسطة أن تتطور وتتوسع في هذه الفروع وهو ما يكون له أثر على مساهمتها في تلبية الحاجيات الجارية للسكان من مختلف السلع والمنتجات سواء كان ذلك على المستوى المحلي أو الوطني.

---

[1] عبد العزيز جميل مخيمر، أحمد عبد الفتاح عبد الحليم، **دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدولالعربية**، دار الأمين، مصر، 2000، ص22.

إن من بين أدوار هذه الصناعات هو تغطية جزء من السوق (المحلي الوطني) بالسلع والمنتجات وتحسين علاقة العرض والطلب من هذه السلع.[1]

المطلب الثاني: أداة للتنمية المحلية وامتصاص البطالة.

ويظهر ذلك من خلال ما يلي:

أولا: أداة للتنمية المحلية:

تتميز المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بالحجم الصغير وبالاستهلاك الضعيف لرأس المال، وبسهولة توطينها وأيضا باستعمالها لتكنولوجيا بسيطة حيث تتماشى واهتمامات التنمية على المستوى المحلي، ومثال على ذلك الجزائر التي لم تعطي الدور والمكانة الحقيقية لهذه المؤسسات في المناطق الريفية في بداية الثمانينات، حيث انتهجت سياسة توطين هذه المؤسسات بالمناطق الداخلية والجبلية بوضع برامج للتصنيع المحلي المختلفة.

ثانيا: امتصاص البطالة:

إن مشكلة البطالة التي أصبحت سمة مميزة للاقتصاديات المعاصرة، ومنذ سنوات دفعت غالبية الدول للاهتمام أكبر بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذلك أن هذا الصنف من المؤسسات على الرغم من ضالة حصته في السوق العالمي، فإنه يعتبر الوسيلة الفعالة لامتصاص البطالة أو بالتالي امتصاص الضغط الاجتماعي الذي تواجهه مختلف الحكومات.

وفي هذا الإطار تم إعداد الكثير من البرامج في مختلف بلدان العالم تهدف غلى دعم وتنمية الصناعات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ونذكر هنا على سبيل المثال: البرنامج الذي اعتمدته الحكومة الفرنسية منذ 1976م، تحت شعار البطالونأنشؤوا مؤسستكم والذي تم دعمه من خلال ما يسمى "مساعدة للبطالين المنشئين لمؤسستهم، وقد أدى هذا البرنامج إلى خلق عدة مؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سنة 1994، ولقد استمر تعزيز شبكة دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتبسيط إجراءات الإنشاء إلى أقصى الحدود، ففي سنة 1997

[1] لخلف عثمان، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، حالة الجزائر**، رسالة ماجستير، فرع علوم اقتصادية، غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 1993، ص84.

تم تقديم 40 تدبيرا في هذا الشأن، وخلال سنة 2000 ثم تسجيل 177000 منشأة جديدة، مما جعل هذه المؤسسات تساهم بنسبة تفوق 73% في التشغيل وأكثر من 60% في القيمة المضافة، أما في إيطاليا التي تعتبر رائدة في هذا النوع من المؤسسات حيث تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيها أكثر من 90% من مجموع المؤسسات العاملة، وتساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بـ 81% من إنشاء مناصب العمل، وتساهم بـ 58.8% في خلق القيمة المضافة.[1]

المطلب الثالث: الأدوار الأخرى للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بالإضافة إلى أدوار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة السالفة الذكر في المطلبين السابقين، فإن هناك أدوار أخرى تتمثل في:

-دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التجديد والابتكار: وذلك باعتبار أن هذا النوع من المؤسسات يعتبر مصدر من مصادر الإبداع والابتكار لدرجة تفوق على المؤسسات الكبيرة من حيث عدد الابتكارات المحققة، كما أنها تطرح هذه الابتكارات على نطاق تجاري في الأسواق، ويرجع ذلك إلى أن أهم خصائص رجل الأعمال الناجح قدرته على الابتكار، وهذا بالطبع في الدول المتقدمة حيث أن القدرة على الابتكار أصبحت ميزة تنافسية.[2]

وما يساعد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على البحث هيكلها التنظيمي البسيط الذي يمكنها من الاستجابة للتغيرات التي تحدث في الأسواق والبيئة، الخارجية، كما أنها تتميز بسهولة الاتصال الداخلي بين القاعدة والمسير.[3]

- ترقية الاقتصاد العائلي بإنشاء مؤسسات مصغرة على مستوى البيوت، إذ أن الكثير من الدول اعترفت بهذا النوع من الإنتاج غير المنظم، ووضعت له إطارا قانونيا قصد إدماجه تدريجيا ضمن القطاع المنظم بتشجيعه على المساهمة في التنمية الوطنية.

---

[1] السعيد بريش، **مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حالة الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، العدد12، نوفمبر2007، ص68.

[2] **الميزة التنافسية:** هي الكيفية التي تستطيع بها المنظمة أن تميز بها نفسها عن أقرانها ومنافسيها،وتحقق لنفسها التفوق والتميز عليهم.

[3] طرشي محمد، **الدور التنموي للمؤسسات ص وم في الجزائر**، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة شلف، 2005/2004، ص85.

تنمية المهارات المعلوماتية والمعرفية والسلوكية، التسويقية الفنية، المالية والإدارية: وذلك من خلال توفر مؤسسات التدريب والمؤشرات وورش العمل والبرامج التدريبية، والأبحاث والاستشارات اللازمة لذلك.[1]

– دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز استمرار المنافسة والتي تنعكس آثارها على السوق وتحسين نوعية المنتج إضافة إلى تجديد أساليب الإنتاج، ومن أجل ذلك أقامت الحكومة الأمريكية مثلا هيئة حكومية باسم إدارة المشروعات الصغيرة، وتم تأليف لجنة البيت الأبيض للمشروعات الصغيرة، ولجنتين دائمتين في الكونغرس تهتمان بالصناعات الصغيرة.

– تشكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مصدرا للأمن الاقتصادي والاجتماعي في المجتمعات حيث تعطي الفرصة لبعض الفئات في المجتمع كالمرأة والمهنيين والشباب في الدخول إلى العملية الإنتاجية من خلال تبني نهج المشروعات الصغيرة، مما يعمل على دمجهم في العملية الإنتاجية المبدعة، وبالتالي ساهم بإزالة التوتر الذي يميز عادة شكل العلاقة بين هذه الفئات.[2]

نستنتج مما سبق مدى أهمية المشروعات الصغيرة لكافة الدول المتقدمة منها والنامية، والتي تعتبر من أهم الدعائم الأساسية للنهوض بالاقتصاد الوطني هذا بالإضافة إلى الآثار الاجتماعية، والتي تعتبر من أبرز المشاكل التي تواجه الدول والمتمثلة في البطالة، ودورها في التكامل مع المشروعات الكبيرة.

[1] فريد النجار، **الصناعات والمشروعات الصغيرة ومتوسطة الحجم**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص267.

[2] محمد عبد الله أبو غزلة، **إدارة المشاريع الصغيرة**، دار أمجد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص57.

المبحث الثالث: واقع وآفاق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في التنمية الاقتصادية:

المطلب الأول: مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

ظهرت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مباشرة بعد الاستقلال، وقد مر تطور هذا النوع من المؤسسات بثلاث مراحل يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1982:

اعتمدت الجزائر في هذه المرحلة على الصناعات الثقيلة، والتي يمكنها أن تلعب دور القاطرة في إطار الاقتصاد المخطط ذو التوجه الاجتماعي، وهذا ما يبرر في نفس الوقت إنشاء مؤسسات وطنية كبيرة.

وفي إطار الاقتصاد الكلي المرتكز على الصناعات الثقيلة كان للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور نسبي وهامشي يقتصر على بعض الصناعات التحويلية الخاصة، والتي تحمل الصفة العائلية تكون في الغالب تقليدية، ولا تعتبر مؤسسات واسعة النطاق في هذه المرحلة لم يتعدى إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 600 مؤسسة في السنة، وبشكل عشوائي وأثرها على الاقتصاد الوطني كان محدود.[1]

ثانيا: المرحلة الثانية: من 1982 إلى 1988:

خلال هذه الفترة، وحسب الأهداف التي حددها المخطط الجزائري كانت هناك إرادة لتأطير وتوجيه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هذه الوضعية ترجمت بإصدار إصدار تشريعي يتعلق بالاستثمار الاقتصادي الوطني الخاص (القانون 1982/08/21) الذي تستفيد من خلاله المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بعض الإجراءات خصوصا:[2]

1-إمكانية الحصول على المعدات، وفي بعض الحالات المادة الأولية.

---

[1] عبد الله مايو، **واقع بحوث التسويق في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص تسيير المؤسسات ص وم، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة ورقلة، الجزائر، 2008/2007، ص12.

[2] عبد الرحمان بابنات، ناصر دادي عدون، **التدقيق الإداري وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطةفي الجزائر**، دار المحمدي العامة، الجزائر، 2008، ص123.

2-التوجه المحدود لسلطات الاستيراد، بالإضافة إلى نظام الاستيراد بدون دفع، وهذا التشريع واصل في تقوية بعض عراقيل توسع قطاع (م الصغيرة والمتوسطة) الخاصة، وهذا خاصة عن طريق:

- إجراء الاعتماد أصبح إجباريا لكل الاستثمارات (وهذا يمثل استمرارا لقانون 1966.
- التمويل عن طريق البنوك حدد بـ 30% من الاستثمار المعتمد.
- مشاريع الاستثمارات يجب أن لا يتجاوز 30 مليون دج من أجل خلق الشركات ذات المسؤولية المحدودة أو شركات أسهم، و10 مليون دج من أجل إنشاء المؤسسات الفردية.

-منع امتلاك عدة مشاريع.

وفي 1983 تم إنشاء ديوان توجيه ومتابعة وتنسيق الاستثمارات الخاصة وكان تحت وصاية وزارة التخطيط وتهيئة الإقليم، وهذا من أجل:

-توجيه الاستثمارات الوطنية الخاصة نحو الأنشطة والمناطق التي تستجيب لاحتياطات التنمية، وتؤمن التكامل مع القطاع العام.

-تأمين التكامل الأفضل للاستثمارات الخاصة في مراحل التخطيط.

مع إصدار قانون الاستثمارات 1982، وإنشاء ديوان توجيه ومتابعة وتنسيق الاستثمارات الخاصة، ولأول مرة منذ الاستقلال عرف القطاع الخاص دورا في تحقيق أهداف التنمية الوطنية، كما يشار إلى أن هذه التشريعات كان لها أثر محدود في خلق مؤسسات متوسطة وصغيرة جديدة.

ثالثا: المرحلة الثالثة: من 1988 إلى 2011:

نظرا للتحولات الاقتصادية نحو العولمة واقتصاد السوق ومساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في النمو الاقتصادي أعيد النظر في أهمية هذه المؤسسات التي حظيت بها في الجزائر بداية من صدور عدة تشريعات من بينها:[1]

[1] ميلود تومي، **مستلزمات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مداخلة** ضمن الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل (م صوم) في الدول العربية، جامعة الشلف، يومي 18/17 أفريل 2006، ص997.

1-سنة 1988: الإصلاح الاقتصادي والدخول إلى اقتصاد السوق.

2-سنة 1993: مرسوم تنفيذي رقم 12/93 المؤرخ في 05 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار وخلق وكالة على المستوى الوطني والتي سميت بوكالة ترقية ودعم الاستثمار في سنة 1994.

3-في 12 ديسمبر 2001: أصدرت قانون رقم 01-18 والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية الاستثمارات الصغيرة والمتوسطة.

4-سنة 2002: سنة إلحاق الصناعات التقليدية بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وإصدار مرسوم تنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 2002/11/11 المتعلق بإنشاء صندوق لضمان القروض البنكية الموجهة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

5-سنة 2003: صدرت عدة مراسيم أهمها:

-المرسوم التنفيذي رقم 78/03 المؤرخ في 2003/02/25 والمتضمن القانون الأساسي لمسائل المؤسسات، وهي عبارة عن مؤسسات عمومية ذات طابع صناعي وتجاري، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي.

المرسوم التنفيذي رقم 79/03 المؤرخ في 2003/02/25، المحدد للطبيعة القانونية لمراكز التسهيل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومهامها وتنظيمها، تهدف هذه المراكز إلى تسهيل إجراءات إنشاء والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وكذا توجيه ودعم حاملي المشروعات.

6-سنة 2004: تم إحصاء 400 عملية تأهيل وتشخيص في إطار الدعم المباشر مع بعث جهاز لتغطية الضمانات المالية بقيمة 20 مليون أورو.

7-سنة 2005: إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، ومن سنة 2005 إلى 2009، تم تخصيص 4 مليار دج لهذه الفترة للتكفل بتجهيز وإنجاز الوكالات الوطنية لتطوير (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، وإنجاز مسائل وتطوير ودعم الصناعات التقليدية.

جدول رقم (01-02): تطور عدد المؤسسات (الصغيرة والمتوسطة) من 2001 إلى 2009:

نوعية م الصغيرة والمتوسطة	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
المؤسسات العمومية	778	778	778	778	874	739	666	626	591
المؤسسات الخاصة	179893	189552	207949	225449	245842	269806	356579	392013	455398
المجموع	180671	190330	208727	226227	246716	270545	357245	392639	455989

المصدر:قشيدةصوراية، **تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة الجزائر، 2012/2011، ص54.

من خلال الجدول نلاحظ أن عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في تزايد مستمر في الجزائر خاصة في العشرية الأخيرة، إذ سجل أعلى معدل تطور سنة 2009 بمقدار 16.16%، وهذا يعني أن القطاع الخاص حظي باهتمام كبير من طرف السلطات العمومية، ويمكن تفسير هذا التطور بالدعم المادي والمعنوي الذي توليه الدولة، وكذا اهتمامها بالدور الذي تلعبه في تنمية الاقتصاد الجزائري.

أما فيما يخص المؤسسات العمومية، فهي تعرف استقرارا نسبيا وانخفاضا طفيفا يعود إلى خوصصة مؤسسات القطاع العام.

المطلب الثاني: دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني:

تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في اقتصاديات البلدان سواء المتقدمة أم النامية، فهي تساهم في الدخل الوطني بالإضافة إلى مساهمتها في القضاء على مشكلة البطالة التي تتفاقم يوما بعد يوم.

ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى أهم المساهمات للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني.

أولا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل:

أدى تطور تعداد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال السداسي الأول من سنة 2006 على خلق مناصب شغل جديدة بمعدل معتبر، وخصوصا أن أهداف إنشاء مثل هذا النوع، والذي يعتبر أحد انشغالات الحكومة حاليا من المؤسسات تخفيض نسبة البطالة.[1]

جدول رقم(01-03): تطور مناصب الشغل المصرح بها حسب الفئات لسنة 2006.

نوعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة		السداسي الأول من عام 2005	السداسي الأول من عام 2006	الزيادة	بالمائة
المؤسسات الخاصة	الإجراء	609886	665464	55578	9.113
	أرباب العمل	236727	259282	22555	9.527
الصناعة التقليدية		184220	204562	20342	11.042
المجموع		1030833	1129308	98475	9.894

المصدر: غدير أحمد سليمة، **تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، دراسة تقييمية برنامج ميدا، مذكرة ماجستير، اقتصاد وتسيير المؤسسة، منشورة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، قسنطينة، 2007، ص35.

من خلال الجدول نلاحظ تطور مناصب الشغل قدر بـ 98475 منصب وبمعدل تطور قدر بـ 9.894 بالمائة مقارنة مع السداسي الأول من سنة 2005.

[1] علي عبد الله العرادي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب التمويل التقليدية**، نقلا عن **blogs-static.maktoob.com** بتاريخ 26-01-2002.

ثانيا: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة والناتج الداخلي الخام PIB.

تشكل القيمة المضافة المحققة من طرف كل مؤسسة بمثابة معيار قياس فعلي بمدى حجم المؤسسة من خلال حجم مساهمتها في الناتج الداخلي الخام PIS، وبالتالي تسمح لنا القيمة المضافة بتقييم الأهمية الاقتصادية لكل مؤسسة.

1-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القيمة المضافة:

في سنة 1994 بلغت القيمة المضافة للقطاع العام 617.4 مليار دينار جزائري متمثلة بـ 53.5% من إجمالي القيمة المضافة، بينما كانت في القطاع الخاص تقدر بـ 3581 مليار دج أي 46.5% من إجمالي القيمة المضافة ومنذ 1998 انعكست هذه الحصص بحيث أصبح القطاع الخاص يحتل المرتبة الأولى بـ 1178 مليار دج أي 53.6%، بينما القطاع العمومي 1019.8 مليار دج أي 46.4%.[1]

الجدول رقم(01-04): مساهمة القطاع الخاص والعام في تشكيل القيمة المضافة(2002-2004).

الوحدة: مليار دج.

القطاع القانوني	سنة 2002		سنة 2003		سنة 2004	
	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%	القيمة المضافة	%
القطاع الخاص	1585.3	84.68	1784.49	85.1	2038.84	85.53
القطاع العام	286.79	15.32	312.47	14.09	344.89	14.47
القيمة المضافة	1872.09	100	2096.96	100	2383.37	100

المصدر:بريبش السعيد، **مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الاقتصاديةوالاجتماعية**،مرجع سبق ذكره،ص:73.

[1] نفس المرجع، ص74.

فالقطاع الخاص مثلا في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يساهم بنسب جد معتبرة في تشكيل القيمة المضافة مقارنة مع القطاع العمومي، وقد كانت هذه النسبة في حدود 85% بالنسبة للسنوات محل الدراسة.

2-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام PIB.

أما مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الناتج الداخلي الخام يمكن أن يعرضه الجدول التالي:

الجدول رقم:(01-05): تطورالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الناتج الداخلي الخام

الوحدة مليار دج.

السنوات	1999		2000		2001		2002		2003	
القطاع	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
قطاع عمومي	420	24.6	457.8	25.6	481.5	23.6	505	23.1	550.6	22.6
قطاع خاص	1288	75.4	1356.8	74.8	1560.2	76.4	1679.1	76.9	1884.2	77.31
الإجمالي	1708	100	1814.6	100	2041.7	100	21841	100	2434.8	100

المصدر: عبد الرحمان بابنات، ناصر دادي عدون، **التدقيق الإداري وتأهيلالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،مرجع سبق ذكره،ص:133.

يلاحظ من خلال الجدول أن حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العمومية في تحقيق PIB تنخفض كل سنة، بينما ترتفع بالمقابل حصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، وهذا مع الارتفاع المستمر لـ PIB.

3-مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الصادرات:

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدور فعال في تنمية الصادرات، ويرجع ذلك إلى عدة عوامل تكسب السلع والخدمات التي تقدمها هذه المؤسسات ميزة تقديرية، وأهم هذه العوامل نجد:

-منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما يظهر فيها فن ومهارات العمل اليدوي الذي يلقى قبولا ورواجا في الأسواق الخارجية.

-اعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على فنون إنتاجية كثيفة العمل مما يخفض من تكلفة الوحدة المنتجة، وبالتالي تكتسب ميزة تنافسية في أسواق التصدير.

-تمتعها بقدر أكبر من المرونة في التحول من نشاط لآخر ومن خط إنتاج لآخر ومن سوق لآخر، لانخفاض حجم إنتاجها نسبيا على المدى القصير.

فهيكلة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لا تختلف عن نظيرتها في الدول المتقدمة، ففي إيطاليا مثلا حققت نجاحا كبيرا، إذ أن المؤسسات المصغرة تمثل 95%، وهي تسيطر على جل القطاعات الاقتصادية، وتساهم بأكبر حصة من التصدير، كما تضمن الثبات الاقتصادي للبلد، أما في الجزائر فالقطاع يساهم بـ 75% من الصادرات خارج المحروقات.

المطلب الثالث: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

رغم احتلال الصغيرة والمتوسطة مكانة متميزة في مختلف الاقتصاديات العالمية، إلا أنها مازالت قطاعا هشا لا يدني إلى مستوى التنافسية التي تفرضها الأوضاع الاقتصادية الحالية، وهذا بسبب العديد من المشاكل التي تعيق تطور هذه المؤسسات في الجزائر، ويمكن إبرازها فيما يلي:

أولا: مشاكل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يعبر التمويل عن أهم مشكلة تقف كعائق أمام إنشاء أو توسيع أي مؤسسة صغيرة أو متوسطة ذلك أن ما تمتاز به هذه المؤسسات هو ضآلة رؤوس الأموال الخاصة، الشيء الذي لم يمكنها من الاستفادة من الخدمات التمويلية، وزيادة على ما تشترطه المؤسسات المصرفية من الضمانات وما تفرضه من فوائد مرتفعة على أصحاب هذه المؤسسات.[1]

[1] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنوك العمومية بولاية المسيلة**، مرجع سبق ذكره، ص25.

في أحيان كثيرة تعزف المؤسسات المالية عن إقراض المشروعات الصغيرة لارتفاع درجة المخاطرة، وبالتالي مطالبة أصحاب المشروعات بضمانات كبيرة قد لا تتوفر لديهم وارتفاع أسعار الفائدة يعود لارتفاع درجة المخاطرة، مما يجعل أصحاب هذه المشروعات يترددون في قبول مثل تلك القروض بتلك الشروط المجحفة.[1]

ثانيا: مشاكل إدارية وتنظيمية ومشاكل مرتبطة بالعقار:

1-مشاكل إدارية وتنظيمية:

تعتبر الإدارة العلمية مفتاح نجاح العملية الصناعية، فتوافر القدرة الإدارية والتنظيمية هي حجر الأساس في نجاح أي مشروع، كما أن غياب أو تصور تلك القدرة سبب في فشل أي مشروع، ومن هنا نجد أن المشكلات التي تواجه الصناعات الصغيرة هي ما تعانيه من قصور شديد في الخبرات الإدارية والتنظيمية، حيث أن هذه الصناعات تسودها أغلب الأحيان الإدارة العائلية والإدارة الفردية، وهي نمط مختلف من أنماط الإدارة لا يعتمد على الأساليب العلمية الحديثة، وإنما يقوم على مزيج من التقليد والاجتهادات الشخصية.[2]

2-المشاكل المرتبطة بالعقار والعقار الصناعي:

إن مشكلة العقار التي يعاني منها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تقل أهمية عن تلك المشكلات السابقة ذلك أن التسوية العقارية لأماكن إقامة المشروع تعد عملية أساسية في التسوية الإدارية للإجراءات الوثائقية الأخرى، ففي الجزائر وعلى ضوء المعطيات المتوفرة حول حالة العقار الصناعي تشير إلى وجود حوالي 72 منطقة صناعية وكذا 44 منطقة نشاط تتربع على مساحة 14800 هكتار للمناطق الصناعية و78881 هكتار لمناطق النشاط، وهنا يظهر جيدا أن مشكلة العقار الصناعي في الجزائر لا تتعلق سوى بمجرد الاستغلال الأمثل للمناطق الموجودة حيث توجد الكثير من الهياكل القاعدية، غير المستغلة، التي لم يتم تحريرها لصالح المستثمرين لتجسيد مشاريعهم وطموحاتهم.

---

[1] برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سبق ذكره، ص59.

[2] فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، **الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية**، مؤسسة شباب الجامعة،مصر، 2005، ص95.

ثالثا: مشاكل تسويقية:

التباين الشديد في أسعار المواد الأولية كالارتفاع المفاجئ في أسعارها بسبب عوام السوق، مما يؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج لديها، وبالتالي عدم القدرة على المنافسة السعرية، وتعدد الوسطاء التجاريين والمنافسة الشديدة من قبل الشركات الكبرى، وضعف القدرة التنافسية لهذه المشروعات لاسيما عندما تعمل بشكل أفراد كما هو واقع الحال، وضعف القدرة الرأسمالية اللازمة للترويج والمشاركة في معارض ومهرجانات التسوق الداخلية والخارجية، ومحاولة الدخول إلى أسواق جديدة.[1]

رابعا: مشاكل نقص المعلومات:

نظرا لعدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (أو عدم رغبتها) للإنفاق على البحث وتوفير المستشارين والاتصال بمصادر المعلومات، فإنها تواجه مشكلات نقص المعلومات، والتي تؤثر بالتالي على نشاط المؤسسة بل وعلى كفائها واستمرارها وتتمثل أهم تلك المشكلات في:[2]

1-نقص المعلومات عن الشركات وتطورها وطبيعة نشاطها وحجم إنتاجها وقدرتها المالية وهذا يتسبب في وقوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الغش والاحتيال.

2-نقص المعلومات عن أسواق الموارد ومستلزمات الإنتاج التي تستخدمها المؤسسات أو السلع التي تتعامل فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، يؤدي إلى وقوع تلك المؤسسات فريسة للاستغلال، والحصول على مستلزماتها بأسعار مرتفعة وبجودة أقل.

3-نقص المعلومات عن المنشآت المنافسة في السوق من حيث عددها وطاقتها الإنتاجية يؤدي ذلك إلى خروجها من السوق.

---

[1] محمد عبد الله أبو غزلة، **الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية**، مرجع سبق ذكره، ص108.

[2] خبابة عبد الله، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كآلية لتحقيق التنمية المستدامة**، مرجع سبق ذكره، ص46.

خامسا: مشاكل الضرائب والتأمينات:

على الرغم من الدول الذي تلعبه التحفيزات الضريبية في تنمية وتوطين (الم الصغيرة والمتوسطة) ومن ثم الإسهام في تحقيق السياسات التنموية، فإن الأعباء الضريبية التي تتحملها الم الصغيرة والمتوسطة خاصة في الدول النامية لا تساعد بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي هذا بالإضافة إلى التأمينات الاجتماعية التي تمثل هي الأخرى التزامات وأعباء ثابتة بالنسبة لهذه المؤسسات وهو الأمر الذي يؤدي إلى تعدد وتنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي[1]، وعلى الرغم من أن المؤسسات الكبيرة تستفيد من اقتصاديات الحجم في مواجهة هذا العائق على عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فإن هذه الأخيرة هي الأكثر التزاما بتسديد التزاماتها الجبائية، فحسب دراسة قامت بها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) فيما يتعلق بالضريبة على الدخل والأرباح وجدت أنها تسدد من طرف 92% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.[2]

المطلب الرابع: الدور المرتقب من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تنمية الاقتصاد الوطني.

يرجع الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى الدور الذي يمكن أن تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، وذلك من خلال مساهمتها في:

*تنويع مصادر الدخل من خلال إنتاج السلع البديلة للواردات، وإمداد المشروعات الكبيرة بما تحتاجه من مدخلات إنتاج إضافة إلى إمكانية توسيع الأنشطة التصديرية لهذه المؤسسات بحيث تدعم مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي.

*توفير فرص العمل للمواطنين، وتقليل مشكلة البطالة.

*خلق هيكل صناعي متكامل قادر على جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية.

---

[1] **التهرب الضريبي:** هو مصطلح عام يشير إلى الجهود التي يبذلها الأفراد والمؤسسات للتهرب من دفع الضرائب بطرق قانونية،يتضمن التهرب الضريبي عادة تشويه متعمد للوضع الحقيقي للمكلف الضريبي تجاه السلطات الضريبية للحد من قيمة الضرائب.

[2] شاوي صباح،**أثر التنظيم الإداري على أداء المؤسسات ص وم، دراسة تطبيقية لبعض المؤسسات ص وم بولاية سطيف،** مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف، 2010/2009، ص165.

*إمكانية تأثير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على بعض المتغيرات الاقتصادية من خلال المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي، وفي تعبئة المدخرات الوطنية، وزيادة حجم الاستثمارات المحلية، ودعم القيمة المضافة[1]، وبالتالي تحسين الميزان التجاري عن طريق المساهمة في خفض الواردات وزيادة الصادرات.

[1] **القيمة المضافة:** هي كل مايتم إضافته من قيم لدى كل مرحلة من مراحل الإنتاج والتداول السلعي أو عند أداء الخدمات

خلاصة:

من خلال ما تطرقنا إليه في فصلنا هذا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أصبحنا متيقنين تماما أن لهذه المؤسسات إسهاما فعلا ومباشرا في تحقيق التنمية الاقتصادية ، حيث لاحظنا أنه رغم كثيرة المشاكل التي تعيق طريق هذه المؤسسات إلا أن الملاحظ لهذه المؤسسات يستنتج أن المستقبل لها، فهي في تزايد مستمر من سنة لأخرى، ولعل السبب الرئيسي في تزايد عددها وانتشارها يعود إلى الميزات والخصائص التي تتميز بها من سهولة التكوين وسهولة التحكم فيها وغيرها من المميزات.

وبما أننا مجمعون على أهمية ودور هذا النوع من المؤسسات فإنه يجب علينا وضع حلول لمشاكل هذه المؤسسات لتقوم بدورها على أكمل وجه، وفي الأخير نقول أن تطور هذه المؤسسات رهين بتطور بيئة الأعمال الخاصة بها.

تمهيد:

تعتبر البنوك التجارية إحدى المؤسسات المالية التي تقوم بقبول الودائع بمختلف أنواعها من الجمهور وتقديمها على شكل قروض، وذلك من خلال قيامها بدور الوساطة المالية بين أصحاب الفائض المالي (عارضي الأموال) وأصحاب العجز المالي (طالبي الأموال)، وبهذا تحقق البنوك التجارية أرباحها عن طريق الفرق بين الفوائد وتوظيفها وتكلفة إبداعها.

ويشكل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد المجالات التي تمثل مجالا خصبا أمام البنوك التجارية، وهو ما جعل هذه الأخيرة تبحث بكل الوسائل لتلبية الاحتياجات المالية المتنوعة لهذا القطاع.

ويمكن توضيح ذلك في هذا الفصل من خلال المباحث الثلاثة التالية:

المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية.

المبحث الثاني: تمويل البنوك التجارية.

المبحث الثالث: تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: مفهوم البنوك التجارية:

لقد احتلت البنوك بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة مكانة هامة في المنظومات الاقتصادية، حيث اعتمدت البنوك التجارية أوعية ادخارية كبيرة وقد تعددت تعاريفها ووظائفها، فتميزت بعدة خصائص تميزها عن غيرها من البنوك الأخرى.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية.

أولا: نشأة البنوك التجارية:

لم تنشأ البنوك التجارية في صورها الراهنة، ولم تظهر دفعة واحدة مكتملة المعالم وإنما كانت هذه النشأة وليدة تطور طويل قام على أنقاض مجموعة من النظم البدائية وهي:[1]

1-كبار التجار: فالبنوك الحديثة هي وليدة أولئك التجار الذين ائتمنهم الأفراد واستودعوهم نقودهم، ويحصل الأفراد في مقابلها على شهادات إيداعها، ولذا كان التجار يتعهدون بحراسة النقود نظير عمولة.

2-المرابون: فالبنوك الحديثة هي وريثة المرابين الذين كانوا يقرضون أموالهم في مقابل عمولة كانت في البداية كبيرة، والمرابي يستخدم أمواله الخاصة في الإقراض ويتقاضى في مقابل هذه الخدمة مبلغا من النقود كان يسمى ربا.

3-الصاغة: كان الصاغة يشتغلون في تجارة الحلي والمعادن، فكان الأفراد في البداية يتجمعون إليهم للكشف عن عيار النقود المعدنية، ثم أصبحوا يقومون ببيع العملات المعدنية، وبذلك أصبح للصناعة مهنة أخرى هي أعمال الصرافة والصرف.

وهكذا نشأت البنوك التجارية الحديثة لتقوم بكل هذه العمليات من صرف وصرافة.

[1] أسامة محمد الفولي، زينب عوض الله، **اقتصاديات النقود والتمويل**، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص ص: 143-144.

ثانيا: تعريف البنوك التجارية:

يمكن تعريف البنوك التجارية كالتالي:

-البنوك التجارية هي إحدى المنشآت المالية المتخصصة في التعامل في النقود، والتي تسعى لتحقيق الربح، وتعتبر البنوك التجارية المكان الذي يلتقي فيه عرض الأموال بالطلب عليها إذ أنها توفر نظاما ذا كفاية يقوم بتعبئة ودائع ومدخرات الأفراد والمنشآت.[1]

-تعتبر البنوك التجارية من أهم أنواع البنوك، وأكثرها نشاطا، وترتبط بها أوسع العمليات المصرفية، إذ أن معظم الودائع تتركز لديها، كما أن معظم القروض تمنح من خلالها وتؤدي معظم الخدمات عن طريقها.[2]

انطلاقا من التعريفين السابقين يمكن القول بأن البنوك التجارية هي عبارة عن مؤسسة مالية وسيطة، وذلك من خلال قيامها بجذب الودائع بمختلف أنواعها من المودعين وتقديمها على شكل قروض إلى الفئات المعنية.>

المطلب الثاني: خصائص البنوك التجارية:

تميز البنوك التجارية بمجموعة من الخصائص أهمها:

-قبول الودائع الجارية (تحت الطلب)، والتي يتم سحبها في أي وقت وبأي قدر كان في حدود مبلغ الوديعة، وحيث تعتبر الودائع الجارية هذه أحد أشكال النقود إذ أن عرض النقد في الاقتصاد يتضمن نقود ودائع الطلب، حيث يتم سحب هذا النوع من الودائع باستخدام الشيك.[3]

-تتأثر برقابة البنك المركزي ولا تؤثر عليه، وذلك من خلال لجنة المراقبة على المصارف، إذ لا تكتفي بالرقابة التوجيهية فقط بل تفرض على البنوك التجارية أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية أو الجنائية.

---

[1] سمير محمد عبد العزيز، **اقتصاديات وإدارة النقود والبنوك في إطار عالمية القرن الحادي والعشرين**، المكتب العربي الحديث، الطبعة الأولى، مصر، 2006، ص: 29.

[2] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي، الأردن، 2006، ص: 321.

[3] نفس المرجع، ص: 322.

-تتعدد البنوك التجارية وتتنوع تبعا لحاجة السوق النقدي غير أن هذا التعدد لا يلغي إمكانية التركز للبنوك التجارية في النظام الرأسمالي.

-يتمثل هدفها الأساسي في تحقيق الربح، حيث أن البنوك التجارية غالبا ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات، إذ أنها تعتبر مؤسسات رأسمالية هدفها تحقيق أكبر قدر ربح ممكن بأقل تكلفة ممكنة.

المطلب الثالث: وظائف البنوك التجارية:

تقوم البنوك التجارية بمجموعة من الوظائف مقارنة بالمؤسسات المالية الأخرى وتتمثل هذه الوظائف في:[1]

1-جذب الودائع وتقديم القروض، حيث تقدم البنوك التجارية أنواع مختلفة من الودائع مثل: الودائع تحت الطلب والودائع لأجل والودائع الادخارية وغيرها لجذب المدخرات سواء من الأفراد أو مؤسسات الأعمال (أوراق مالية ثانوية)، كما تقدم القروض المختلفة إلى الوحدات الاقتصادية التي بحاجة إلى أموال من خلال شرائها للأسهم[2] والسندات [3](أوراق مالية أولية).

2-تقديم وسائل للدفع أو لشراء السلع والخدمات مثل: الودائع تحت الطلب أو الحسابات الجارية وتلعب البنوك التجارية دورا هاما في خدمات الدفع، حيث تمر الأموال من خلالها بحرية عبر المناطق الجغرافية المختلفة والحدود السياسية.

3-تمويل التجارة الخارجية، وذلك من خلال قيام البنك التجاري بدور الوسيط في المعاملات الخارجية وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة، كما تقوم البنوك أيضا بعمليات شراء وبيع العملات الأجنبية وفقا للقانون.[4]

---

[1] محمد صالح الحناوي، السيدة عبد الفتاح عبد السلام، **المؤسسات المالية(البورصة والبنوك التجارية)**، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص ص: 215-216.

[2] **الاسهم:** هي نوع من أنواع الأوراق المالية الأولية تثبت ملكية صاحبها لجزء من رأس المال، وعليه فحامل السهم هو شريك في المؤسسة.

[3] **السندات:** هي أيضا ورقة مالية أولية تثبت أن حاملها دائن اتجاه المؤسسة، أي تعتبر أداة دين.

[4] عبد المطلب عبد الحميد،**اقتصاديات النقود والبنوك**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص: 169.

4-تقوم البنوك التجارية بفتح حسابات جارية لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أوالعكس، وذلك بناء على طلبهم، ومسك هذه الحسابات وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم بصورة سريعة، ولهذا فإن أهم وظيفة تقوم بها البنوك التجارية هي التأثير على عرض النقود في الاقتصاد، بل والمشاركة في إدارة المعروض النقدي من خلال البنك المركزي وسياسته النقدية.[1]

بالإضافة إلى ذلك فإن البنوك التجارية تقوم بخصم الأوراق التجارية وتقديم خدمات استشارية للعملاء، كما أنها تضمن مديونية الغير من خلال إصدار خطابات الضمان.

المبحث الثاني: تمويل البنوك التجارية:

إن وظيفة التمويل من أهم الوظائف داخل أية مؤسسة اقتصادية مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها، ويعد قرار التمويل من القرارات الأساسية التي يجب أن نعتني بها المؤسسة بما في ذلك البنوك التجارية التي تعتبر عنصر حيوي في عملية التمويل هذه، في مقابل ذلك فهي تحتاج إلى التمويل اللازم لاستمرار نشاطها وبلوغ أهدافها.

ومن خلال ذلك سنحاول التعرف في هذا المبحث على مفهوم وطرق التمويل بصفة عامة، وتمويل البنوك التجارية بصفة خاصة.

المطلب الأول: مفهوم التمويل:

لقد تطور مصطلح التمويل عبر الزمن، حيث كان معناه مرتكز على كيفية الحصول على الأموال، ومن هنا جاءت التسمية، ومن خلال ذلك يمكن إعطاء مفهوم للتمويل من ناحيتين:[1]

***من الناحية المادية:** أي حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع (عدد وطبيعة الأبنية، الآلات، الأشغال واليد العاملة...إلخ).

***من الناحية المالية:** تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية التي تسمى بالتمويل.

كما يمكن إعطاء مفهوم عام للتمويل، بحثي يعرف بأنه: "عملية تقديم الأموال والحصول عليها من الجهات المختلفة، سواء كانت مؤسسات تمويل أو شركات أو أفراد بغرض الاستفادة من هذه الأموال استهلاكيا، أو استثمارها في المشاريع الإنتاجية، والهدف من هذه العملية هو الحصول على الأرباح.[2]

[1] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، الطبعة الأولى، دار جدار للكتاب العالمي للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص ص: 11-12.

[2] قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه**، الطبعة الأولى، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، 2012، ص: 53.

المطلب الثاني: طرق التمويل:

يمكن النظر إلى طرق التمويل من عدة جوانب أهمها:

أولا: من حيث المدة التي يستغرقها التمويل:

وبموجب هذا المعيار تنقسم طرق التمويل إلى:[1]

1-تمويل قصير الأجل: يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها من سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء المدخلات لإتمام العملية الإنتاجية، والتي يتم تسديدها من إجراءات نفس الدورة الإنتاجية.

2-تمويل متوسط الأجل: يستخدم التمويل المتوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمشروع كتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ، والتي تستغرق عددا من السنين، وتكون مدته ما بين سنة وخمسة سنوات.

3-تمويل طويل الأجل: وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل، وتوجه أيضا إلى المشاريع الإنتاجية التي تفوق مدتها خمس سنوات.

ثانيا: من حيث مصدر الحصول عليها:

وينقسم التمويل تبعا لمصادره إلى:

1-تمويل ذاتي: ويقصد به مجموع الوسائل التمويلية التي أنشأتها المؤسسة بفعل نشاطها العادي أو الاستغلالي، والتي تبقى تحت تصرفها بصورة دائمة أو لمدة طويلة، وعليه فالتمويل الذاتي هو نمط من التمويل يستخدم تراكم المدخرات المتأتية من الأرباح التي حققها المشروع للوفاء بالتزاماته المالية.

بالإضافة إلى ذلك فإن التمويل الذاتي لا يخضع للضريبة، أو يخضع لمعدل ضريبة منخفض نسبيا، وإذا تجاوز حدا معينا لا يشكل خطورة على الشركة بل يدعم مركزها المالي.[2]

---

[1] رابح خوني، **ترقية أساليب وصيغ تمويل المؤسسات ص وم في الاقتصاد الجزائري**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة باتنة، الجزائر، 2002-2003، ص:66.

[2] عبد الغفار حنفي، **أساسيات التمويل والإدارة المالية، الدار الجامعية**، طبع-نشر-توزيع، مصر، 2001، ص: 449.

2-تمويل خارجي: يتضمن التمويل الخارجي كافة الأموال الخارجية التي يتم الحصول عليها من مصادر خارجية، حيث تتحصل المؤسسة على هذه الأموال وفقا لشروط وأوضاع يحددها سوق المال، وعائد الفرصة البديلة، ويتوقف حجم التمويل الخارجي على حجم التمويل الداخلي، أي أنه مكمل للتمويل الداخلي لتغطية الاحتياجات المالية.

المطلب الثالث: تمويل البنوك التجارية:

يمكن تقسيم مصادر تمويل البنوك التجارية إلى مصادر داخلية وأخرى خارجية على النحو التالي:

أولا: المصادر الداخلية (الذاتية):

وتنقسم إلى:

1-رأس المال: ويتمثل في الأموال التي يحصل عليها البنك من أصحاب المشروع عند بدء تكوينه، ويمثل هذا المصدر نسبة ضئيلة من مجموع الأموال التي يحصل البنك عليها من جميع المصادر، ولكن أهمية هذا المصدر لا يمكن المبالغة فيها، حيث يساعد رأس المال على خلق الثقة في نفوس المتعاملين مع البنك خاصة أصحاب الودائع منهم، حيث أن رأس المال يحدد قيمة الضمان الذي يعتمد عليه المودعون ضد ما يطرأ من تغيرات على قيمة الموجودات التي يستثمر فيها البنك أمواله.[1]

2-الاحتياطات: وهي مبالغ تستقطع من الأرباح سنويا، بهدف تقييدها لتحقيق أغراض معينة، وهذا معناه عدم إمكان توزيع أرباح منها، والاحتياطات توجد على نوعين:[2]

2-1-الاحتياطي القانوني: حيث يكون البنك ملزما بتموينه بحكم القانون الذي أصدره البنك المركزي بهذا الخصوص، ويمثل نسبة من الودائع لدى البنك.

[1] زياد رمضان، محفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص: 53.

[2] أحمد صلاح عطية،**محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية**، الدار الجامعية، مصر، 2002-2003، ص: 25.

2-2-الاحتياطي الخاص: حيث يحتفظ به البنك اختياريا، وعادة يطلق على هذا النوع من الاحتياطي اسم "الاحتياطي الخفي"، حيث يحتفظ بمثل هذا الاحتياطي لتغطية النفقات المتوقعة في المستقبل.[1]

ثانيا: المصادر الخارجية:

تمثل التزامات البنك للغير، وتتمثل في:

1-الودائع: تعتبر أهم مصدر من مصادر تمويل البنوك التجارية، وهي عبارة عن ديون مستحقة لأصحابها على ذمة البنوك التجارية، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع رئيسية أهمها:

1-1-الودائع الجارية (تحت الطلب): عبارة عن مبالغ تودع لدى البنك التجاري ويتعهد البنك بدفعها في أي وقت يشاء فيه صاحب الوديعة سحبها كليا أو جزء منها، وعادة تسحب بواسطة الشيكات، ولا يدفع عليها أسعار فائدة، حيث أن هذا النوع من الودائع يمثل مصدرا أساسيا لسيولة البنوك التجارية.

1-2-الودائع لأجل: ويقصد بها الودائع التي يلتزم البنك بموجبها بالدفع في وقت لاحق على إيداعها يتم الاتفاق عليه المودع والبنك، ويدفع البنك عليها أسعار فائدة للمودع نظير انتظاره لفترة من الزمن.

كما هناك ما يسمى بالودائع الثابتة بإخطار: وهي التي لا يتفق البنك مع أصحابها بدفعها في وقت معين، ولكن عند السحب على المودع إشعار البنك أو إخطاره قبل وقت مناسب من تاريخ سحبها، وأيضا يدفع البنك عليها أسعار فائدة.

1-3-ودائع التوفير: وهذا النوع من الودائع يودع لدى صناديق البريد أو البنوك الادخارية، ويحصل أصحابها على دفاتر تقيد وتسجل عليها، وتثبت فيها دفعات مبالغ الإبداع والسحب، وتدفع البنوك عليها سعر فائدة.[2]

---

[1] ضياء مجيد، **اقتصاديات النقود والبنوك**، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2008، ص: 276.

[2] عبد الوهاب يوسف أحمد، **التمويل وإدارة المؤسسات المالية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص: 157.

2-شيكات وحوالات واعتمادات دورية: هي عبارة عن خصم والتزامات على البنك أن يكون ملزم تسديدها عند تاريخ الاستحقاق.

3-الاقتراض من البنك المركزي: تلجأ بعض البنوك التجارية للاقتراض لأسباب متعددة، فعندما تمر البنوك بأزمة سيولة لأي سبب من الأسباب، فيكون الملجأ الأخير لها هو الاقتراض من البنك المركزي.

أما إذا كانت ترغب بزيادة قدرتها على الاستثمار والتوسع عند وجود فرص استثمارية جيدة، فإنها تقوم عادة بإصدار سندات دين تكون الفائدة عليها أقل من العوائد التي ستجنيها جراء استثمار الأموال المتجمعة من بيع هذه السندات.[1]

[1] حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، **النقود والمصارف**، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، 2010، ص: 162.

المبحث الثالث: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك التجارية:

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الركيزة الأساسية لأي اقتصاد بسبب أهميتها ودورها في دعم التنمية الاقتصادية الاجتماعية، وللقيام بذلك تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل اللازم لذلك، وفي مقابل ذلك أصبحت البنوك التجارية تبحث عن عملاء جدد من بينهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على أهم البنوك التجارية في الجزائر، بالإضافة إلى تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف هذه البنوك، وأهم العراقيل التي تقف أمام تمويل هذه المؤسسات.

المطلب الأول: البنوك التجارية في الجزائر:

تتمثل أهم البنوك التجارية المتواجدة بالجزائر في:

أولا: البنك الوطني الجزائري (BNA):

تم إنشاؤه في 13 مارس 1966، وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة، حيث يقوم بجمع الودائع ومنح القروض قصيرة الأجل، وتبعا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري، فقد تكفل البنك الوطني الجزائري بمنح القروض للقطاع الفلاحي، والتجمعات المهنية للاستيراد والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.[1]

ثانيا: القرض الشعبي الجزائري (C.P.A):

أنشئ بتاريخ 29 ديسمبر 1966 بموجب القانون رقم 66-30 المعدل بالأمر 67-75 بتاريخ 11 ماي 1967، برأس مال قدره خمسة عشر دينار جزائري، وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر، وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي بالجزائر ووهران، وقسنطينة وعنابة، والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي، ثم اندمجت فيه بعد ذلك ثلاثة بنوك

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: 188.

أجنبية أخرى هي: شركة مارسيليا للقرض (1968)، المؤسسة الفرنسية للقرض والبنك (1962)، وأخيرا البنك المختلط الجزائر–مصر (جانفي 1968).[1]

ثالثا: البنك الخارجي الجزائري (BEA):

تم تأسيسه في أول أكتوبر 1967 بموجب الأمر 67–204، وبهذا فهو ثالث وآخر بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا لقرارات تأميم القطاع البنكي، وقد تم إنشاؤه على أنقاض خمسة بنوك أجنبية هي: القرض الليوني، الشركة العامة، قرض الشمال، البنك الصناعي للجزائر والمتوسط وبنك باركليز.

ويمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية، حيث يقوم بتمويل عمليات التجارة الخارجية من خلال منح قروض للاستيراد، وتقديم الدعم المالي للمصدرين الجزائريين.[2]

رابعا: بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR):

تم تأسيسه في 13 مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82–206 وفي الحقيقة كان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري، حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل، ويمثل أيضا بنك تنمية باعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس المال الثابت.

كما أنه يعتبر بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي، بالإضافة إلى ذلك فهو يقوم بتمويل أنشطة الصناعات الغذائية والأنشطة المختلفة في الريف.

خامسا: بنك البركة (BARAKA):

تم تأسيسه في 06 ديسمبر 1990، وذلك عدة أشهر فقط بعد صدور قانون النقد والقرض، وهذا البنك هو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية وسعودية، ويمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية، بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي والذي يقع مقره

---

[1] بن عيسى شافية، **آثار وتحديات الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة على القطاع المصرفي الجزائري**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة الجزائر–03–، الجزائر، 2010–2011، ص: 107.

[2] بطاهر علي، **إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر –3–، الجزائر، 2005–2006، ص: 36.

في جدة وقد تم توزيع حصص رأس المال بشكل يعطي للجانب الجزائري أغلبية بواقع 51%، بينما تعود ملكية 49% من رأس المال للجانب السعودي.

وبنك البركة هو بنك تجاري يعمل وفق قواعد الشريعة الإسلامية أي أنه بنك لا ربوي.[1]

سادسا: البنك الاتحادي:

البنك الاتحادي هو عبارة عن بنك خاص تم تأسيسه في 07 ماي 1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وأجنبية، وترتكز أعمال هذا البنك في جمع الادخارات وتمويل العمليات الدولية والمساهمة في رؤوس الأموال الموجودة أو في رؤوس أموال جديدة، كما يقوم أيضا بتقديم النصائح والإرشادات المالية للزبائن.

سابعا: مؤسسات مالية وبنكية أخرى في طور النشأة:

فمازالت مؤسسات مالية وبنوك أخرى تتقدم لطلب الاعتماد من مجلس النقد والقرض، ويبدو أن هذه الحركية سوف تستمر لسنوات طويلة أخرى، حيث في الاجتماع المنعقد في 28 جوان 1997 منح المجلس رخصة بإنشاء شركة متخصصة في القروض الآجلة، رأس مالها الإجمالي 200 مليون دج، وقد قام بتأسيس هذه الشركة الوطنية للتعاضدية الفلاحية والمؤسسات الوطنية للعتاد الفلاحي ومؤسسة التسويق الفلاحي وقطاع الصيد البحري.

وفي نفس التاريخ تم منح الرخصة بتأسيس بنك خاص يسمى البنك التجاري والصناعي الجزائري برأس مال قدره 500 مليون دينار، ويقوم هذا البنك بالعمليات المالية الخاصة بالبنوك التجارية.

المطلب الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

تعتبر البنوك التجارية كممول رئيسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وذلك أمام غياب مؤسسات ائتمانية متخصصة وضعف السوق المالي، حيث تتدخل هذه البنوك من خلال توفيرها لتشكيلة مختلفة من القروض صنفت إلى:

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص: 203.

أولا: قروض تمويل دورة الاستغلال: وهي قروض موجهة لتمويل كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة القصيرة، والتي لا تتعدى في الغالب اثنتا عشر (12) شهرا، ومن مميزات هذه العمليات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج، ومن أمثلتها: التموين، التخزين – الإنتاج–التوزيع، وجني المحصول....إلخ.[1]

وعلى العموم يمكن تصنيف هذا النوع من القروض إلى:

1–القروض العامة: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية، وليست موجهة لأصل بعينه، ويمكن إجمال هذه القروض فيما يلي:

1–1–تسهيلات الصندوق: وتهدف هذه الصيغة إلى تغطية العجز الطفيف الحاصل في الخزينة نتيجة زيادة المصاريف عن الإيرادات، فهي تتميز بقصر الفترة الممنوحة، وذلك لبضعة أيام في الشهر وسنة واحدة كحد أقصى، أما المبلغ الممنوح فلا يتجاوز عموما 90–70 % من رقم الأعمال الشهري.[2]

1–2–السحب على المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس مال العامل[3]، ويتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة، ويقوم البنك بفرض فائدة على العميل خلال هذه الفترة، والتي يطلق عليها مدة المكشوف، وبمجرد عودة الرصيد إلى الدائن يوقف البنك فرض الفائدة.

1–3–قروض الموسم: هي قروض على الحساب الجاري قد تمتد إلى أكثر من تسعة (09) أشهر، وتستخدم لتمويل نشاط موسمي لمؤسسة معينة، حيث توجه لسد حاجيات الخزينة الناجمة عن هذا النشاط الموسمي.

---

[1] نفس المرجع، ص: 57.

[2] شوقي بورقبة، **التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص: 71.

[3] **رأس مال العامل:** هو المال الذي تنتجه الشركة خلال سنة واحدة بعد سداد الديون قصيرة الأجل، وهو عبارة عن جميع الأصول التي تظهر في قائمة المركز المالي ضمن الأصول المتداولة.

1-4-قروض الربط: هي عبارة عن قروض تمنح لعملاء البنك لمواجهة احتياجاتهم للسيولة لتمويل عملية مالية شبه مؤكدة التحقيق، ولكنها مؤجلة فقط لأسباب خارجية، والهدف من هذه القروض هو تمكين المؤسسة من الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة أمامها في انتظار تحقق العملية المالية الذي يعتبر شبه مؤكد بالنسبة للبنك.[1]

2-القروض الخاصة: خلافا للقروض العامة توجه هذه القروض عموما إلى تمويل أصل محدد بعينه، تأخذ أحد الأشكال الثلاثة التالية:

2-1-تسبيقات على البضائع: هي عبارة عن قرض لتمويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض، وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.

ويمنح هذا النوع من القروض خاصة لتمويل المواد الأساسية مثل: القهوة وغيرها، ويستعمل في الجزائر أيضا لتمويل السلع المصنعة ونصف المصنعة.[2]

2-2-تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات للشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية، الوزارات، الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة، والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، وتنظم هذه الصفقات في الجزائر وتضبط طرق تنفيذها بواسطة قانون الصفقات العمومية.

ونظرا لطبيعة الأعمال التي تقوم بها السلطات العمومية، وخاصة من حيث أهمية المشاريع وحجمها يجد المقاول المكلف نفسه في حاجة إلى أموال ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، ولذلك يلجأ إلى البنك من أجل تمويل إنجاز هذه الأشغال.

2-3-الخصم التجاري: هو شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك لعملائه، وتتمثل هذه العملية في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ

---

[1] عمران عبد الحكيم، **استراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سبق ذكره، ص: 71.

[2] ليلى لولاشي، **التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر، الجزائر، 2004-2005، ص:09.

الاستحقاق، ويحل محل هذا الشخص في الدائنية إلى غاية هذا التاريخ، حيث سيستفيد البنك مقابل هذه العملية من ثمن يسمى سعر الخصم، ويطبق هذا المعدل على مدة القرض.[1]

3-القرض بالالتزام: هذا النوع من القروض لا يترتب عليه تحويل الأموال وإنما يمنح فيها البنك ثقته للمؤسسة وضمانها لسيرورتها، ويكون البنك مضطرا لإعطاء النقود إذا عجز الزبون على الوفاء بالتزاماته، ويميز هذا النوع من القروض شكلين:[2]

3-1-الكفالة: عبارة عن التزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المؤسسة في حالة عجم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، ويحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها.

3-2-القبول: يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس زبونه، ويمكن التمييز بين عدة أشكال لهذا النوع من القروض: القبول الممنوح لضمان ملاءة الزبون الأمر الذي يعفيه من تقديم ضمانات، القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية، والقبول الممنوح للزبون من أجل مساعدته على الحصول على مساعدة للخزينة والقبول المقدم في التجارة الخارجية.

ثانيا: قروض تمويل دورة الاستثمار: عمليات الاستثمار هي تلك العمليات التي تقوم بها المؤسسات لفترات طويلة، وهي تهدف للحصول إما على وسائل الإنتاج ومعداته، وإما على عقارات مثل: الأراضي والمباني الصناعية والتجارية والإدارية، ويمكن تقسيم عملية الاستثمار هذه إلى:

1-عمليات القرض الكلاسيكية لتمويل الاستثمارات:

يتم التمييز في هذا الصدد بين نوعين من الطرق الكلاسيكية في التمويل الخارجي للاستثمارات وهي: القروض متوسطة الأجل والقروض طويلة الأجل.

1-1-القروض متوسطة الأجل: يوجه هذا النوع من القروض لتمويل الاستثمارات التي يكون عمر استعمالها ما بين (2-7) سنوات مثل: الآلات، المعدات، وسائل النقل، وتجهيزات

[1] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، مرجع سبق ذكره، ص: 66.

[2] لوكادير صالحة، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، **مذكرة** لنيل درجة الماجستير في القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2012، ص ص: 89-90.

الإنتاج بصفة عامة، ونظرا لطول هذه المدة فإن البنك يكون معرضا لخطر تجميد الأموال ناهيك عن المخاطر الأخرى المتعلقة باحتمالات عدم السداد.

ويمكن التمييز بين نوعين من القروض متوسطة الأجل، ويتعلق الأمر بالقروض القابلة للتعبئة التي تمكن البنك المقرض بإعادة خصمها لدى مؤسسة مالية أخرى أو لدى البنك المركزي، أما بالنسبة للقروض غير قابلة للتعبئة، فإن البنك لا يتوفر على إمكانية إعادة خصم هذه القروض، وبالتالي فإنه مجبور على انتظار سداد المقترض لهذا القرض.

1-2-القروض طويلة الأجل: تكون موجهة للاستثمارات طويلة الأجل التي تفوق 07 سنوات، ويمكن أن تمتد إلى غاية 20 سنة، مثل: الحصول على عقارات، وبما أن هذه القروض تمتاز بنسبة مخاطرة عالية، فإن بعض المؤسسات المتخصصة تقوم بطلب ضمانات حقيقية ذات قيم عالية، أو تقوم بالاشتراك مع عدة مؤسسات أخرى في تمويل واحد.[1]

2-الائتمان (القرض) الإيجابي:

تمثل طرق التمويل الكلاسيكية لاستثمارات المؤسسات بوجه عام والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بوجه خاص عبئا على البنوك التي تسعى إلى تحريك الأموال من أولئك الأفراد الذين يدخرون إلى الأفراد أو المؤسسات التي تقترض من أجل شراء سلع أو خدمات للقيام بالاستثمارات.[2]

ظهرت بذلك الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل الاستثمارات، ولم يعد شراء الأصل هو الأسلوب الوحيد للاستفادة منه، بل أصبح الاستئجار بديلا شرعيا للاقتراض بهدف شراء الأصل، وهذه الآلية الجديدة للتمويل تسمى بالائتمان الإيجاري أو التمويل الإيجاري أو الاعتماد الإيجاري، هذه الصورة للاعتماد نشأت حديثا في الولايات المتحدة الأمريكية.

وعليه يمكن إعطاء تعريف للائتمان الإيجاري الذي يعتبر: "أسلوب من أساليب التمويل يقوم بمقتضاها الممول (المؤجر) بشراء أصل رأسمالي يتم تحديده ووضع مواصفاته بمعرفة

---

[1] بو عبد الله هيبة، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، الجزائر، 2008-2009، ص: 83.

[2] لوكادير صالحة، **دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص: 96.

المستأجر الذي يستلم الأصل من المورد على أن يقوم بأداء قيمة إيجابية محددة للمؤجر كل فترة زمنية معينة مقابل استخدام وتشغيل هذا الأصل.[1]

المطلب الثالث: معوقات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر:

إذا كانت البنوك تشكل أهم مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هذه البنوك لم تمنح هذه المؤسسات الاهتمام الذي كانت توليه للمؤسسات الكبيرة،[2] وهو ما يستدعي بنا ضرورة تسليط الضوء على العوائق التي تحول دون تحسين العلاقة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أولا: شفافية المعلومات: تعتبر عدم شفافية المعلومات المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخاصية تتميز بها دون غيرها من المؤسسات الأخرى، وتربط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك علاقة قوية تأخذ جوهرها على من اتفاقية القرض إلا أن تلك العلاقة تتأثر بدرجة شفافية المعلومات المقدمة من طرف تلك المؤسسات للبنوك وذلك نظرا لتخوف الإدارة من تبليغ المعلومات المحاسبية والمالية وضعف السوق المالي في تقييم هذا النوع من المؤسسات مما يصعب من عملية أخذ صورة شاملة عن نشاطها، تظهر علاقة القرض التي تربط المؤسسة والبنك عدم تماثل في المعلومات بينهما، وعليه فإن المقرض يشترط حد أدنى من المعلومات التي تمكنه من إجراء تقييم مالي واقتصادي لاستخدام الأموال المقترضة.[3]

ثانيا: هشاشة العلاقة بين البنك والمؤسسة: لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجبرة للجوء إلى البنوك بسبب نقص مواردها المالية، غير أن البنوك تبتعد عن زبائنها في كثير من الأحيان بسبب هشاشة هذه المؤسسات حيث أصبحت هذه الأخيرة مجبرة للتخفيض من استثماراتها، لذا يعتبر تمويل البنوك مصدرا لإحدى الصعوبات التي تعاني منها هذه

---

[1] عاشرور مزريق، **الائتمان الإيجاري كأداة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات ص وم في الدول العربية، جامعة الشلف، الجزائر، يومي 17 ز 18 أفريل 2006، ص: 460.

[2] برجي شهرزاد، **إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مرجع سبق ذكره، ص: 128.

[3] العايب ياسين، **إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة، الجزائر، 2010-2011، ص: 275.

المؤسسات، حيث في الجزائر أصبح يشكل كل من البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عالمين مختلفين وبعيدين ولا تربطهما إلا العلاقات الرسمية، مما تجردها من دور الشريك الفعال، الأمر الذي زاد من أزمة الاستثمار في الجزائر.[1]

ثالثا: محدودية حجم ونوع التمويل: غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية غير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد بغض النظر عما إذا كان هذا النمط يتناسب أولا مع طبيعة هذه المؤسسات، فالفئات التي ليست لها القدرة على الحركية الاستثمارية ولا تملك الخبرة والمؤهلات لا يمنح لها التمويل حتى يوجد ضمانات، على العكس الفئات الغنية التي تتحصل على القروض بالحجم المطلوب، وبالتالي أصبحت مهمة البنوك في هذه البلدان محصورة على مساعدة الأغنياء والمؤسسات القائمة على النمو والتوسع لا غير.

[1] بريبش السعيد، **إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات ص وم في الجزائر**، الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة عنابة، الجزائر، يومي 17 و18 أفريل 2006، ص: 324.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل يتضح لنا أو وضعية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تزال في وضع غير مستقر، وذلك أمام المشاكل التي تعترض تمويلها من طرف البنوك التجارية، لذا يجب أن تنسق الجهود من أجل ضمان فعال لتطوير العلاقة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك من أجل تمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاستخدام الأمثل للإمكانيات التي يتيحها النظام البنكي.

ورغم ذلك تتجلى هنا أهمية وجود علاقة دائمة تتميز بالثقة والتبادل الدائم للمعلومات بين البنك والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تزيد من قدرة البنك على تقديم قروض أكبر لهذه المؤسسات الممولة من طرف البنوك أهم ما ضمن نجاحها واستمرارها.

تمهيد

إن المناخ الاقتصادي الجديد الذي تشهده الساحة المصرفية المحلية والعالمية يحتم على البنوك بصفة عامة، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية بصفة خاصة أن تلعب دورا أكثر ديناميكية وفاعلية في تمويل الاقتصاد الوطني من جهة وتدعيم مركزها التنافسي من جهة أخرى، لذا يجب علينا القيام بتقييم أدائها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تحليل الميزانيات السنوية لها، ولقد كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة– هو البنك الذي وقع عليه الاختيار لتطبيق منهج وأهداف الدراسة عليه للوصول إلى نتائج وتوصيات تفيد البحث في هذا المجال مستقبلا.

وبما أن الفلاحة والتنمية الريفية يعد من أهم البنوك التجارية الجزائرية وأكثرها شيوعا في جميع الولايات، ونظرا لدور هذه المؤسسة الكبيرة وأهميتها في الاقتصاد سنحاول في هذا الفصل الدراسة والتعريف على بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–من خلال ثلاث مباحث:

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–.

المبحث الثاني: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة– في تمويل المؤسسات الصغيرة.

المبحث الأول: نظرة عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) –وكالة المسيلة–.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) هو هيئة عمومية اقتصادية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وكذا يتمتع بالاستقلال في التسيير، فالبنك يقوم بتقديم خدمات مختلفة، حيث يقوم بجمع الأموال المودعة من طرف الزبائن لإقراضها إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين (شركات) بفائدة محددة من طرف –البنك–، لكن ومع التطورات المتسارعة أصبح البنك يقدم خدمات جديدة تماشيا مع التغيرات الحالية، ففي هذا المطلب سنعطي لمحة عن هذا البنك محل الدراسة مبرزين نشأته وتطوره ومهامه، وكذا مكانته ضمن الهيكل المصرفي الجزائري.

المطلب الأول: لمحة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

أولا: تعريف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من بين البنوك التجارية الجزائرية، حيث يتخذ شكل شركة ذات أسهم تعود ملكتيه للقطاع العمومي أسس هذا البنك في إطار سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري بموجب مرسوم رقم 82–106 المؤرخ في 13 مارس 1982، وذلك بهدف تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي، ولقد أوكلت له مهمة تمويل هياكل ونشاطات القطاع الفلاحي، الصناعي، الري، الصيد البحري، والحرف التقليدية في الأرياف.

تحول بنك الفلاحة والتنمية الريفية في إطار الإصلاحات الاقتصادية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذات رأس مال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسم إلى 2200 سهم بقيمة 1000000 دج للسهم الواحد، ولكن بعد صدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 الذي منح القروض وتشجيع عملية الادخار بنوعيها، أما حاليا فيقدر رأس ماله بحوالي 33 مليار دينار جزائري موزع على 3300 سهم بقيمة اسمية قدرها 1000000 دج لكل سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

وحتى يتسنى لهذا المصرف القيام بمهامه على أحسن وجه، لقد ورث من البنك الوطني الجزائري 182 مديرية جهوية و140 وكالة، وفي يناير من سنة 1985 كان له 29 مديرية

جهوية و173 وكالة، وفي سوق يتميز بالمنافسة القوية أصبح يشق طريقه بحوالي 300 وكالة مؤطرة بحوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف، وبهدف اكتساب ميزة تنافسية تؤهله لمنافسة البنوك الخاصة والأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية قام بتنويع منتجاته وحزمائه المتضمنة أبعاد الجودة الشاملة.

ثانيا: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية في مسيرة نشاطه بثلاث مراحل يمكن تقسيمها كالتالي:

1-المرحلة ما بين 1982-1990:

كان هدف بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الثماني سنوات الأولى من إنشائه هو قرض وجوده ضمن العالم الريفي يفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الريفية، حيث اكتسب خلال هذه الفترة سمعة وكفاءة عالمية في ميدان تمويل القطاع الزراعي، قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية، هذا التخصص في مجال التمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

وخلال هذه المرحلة لم يكن دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية فعالا وذلك لأن أغلب المشاريع التي كان يمولها كانت ذات الطابع العمومي حيث كان تحصيل القروض الممنوحة صعبا وأحيانا كثيرة مستحيلا.

2-المرحلة ما بين: 1991-1999:

بموجب صدور قانون 10/90 الذي ينص على نهاية تخصص كل بنك في نشاطا معين توسيع نشاط بنك الفلاحة والتنمية الريفية ليشمل مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية المتوسطة والصغيرة PME/PMI دون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه معه علاقات مميزة.

أما في المجال التقني فكانت هذه المرحلة أهم مرحلة تميزت بإدخال تكنولوجيا إعلام آلي متطورة تهدف إلى تسهيل تناول العمليات البنكية وتعميمها عبر مختلف وكالات البنك، هذه المرحلة شهدت ما يلي:

1991: تطبيق نظام SWIFT لتسهيل معالجة وتنفيذ عمليات التجارة (الخارجية/الدولية).

1992: وضع برمجيات Logiciel sybu مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، تسيير المودعات، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن، إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية، خاصة في مجال فتح الاعتمادات المستندية والتي أصبحت معالجتها في يومنا هذا ألا تتجاوز أكثر من 24 ساعة، كما تم إدخال مخطط الحسابات الجديدة على مستوى كل الوكالات.

1993: إنهاء عملية إدخال الإعلام الآلي في جميع العمليات البنكية على مستوى شبكات البنك.

1994: بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة التسديد والسحب بدر.

1996: إدخال عملية الفحص السلكي (Télétraitement) فحص وإنجاز العمليات المصرفية عن بعد وفي الوقت الحقيقي.

1998: بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك CIB (Carte Inter Bancaire).

3-المرحلة ما بين: 2000-2006:

تميزت هذه المرحلة بوجوب التدخل الفعلي والفعال للبنوك العمومية لبعث نشاط جديد فيما يتعلق بمجالات الاستثمارات المربحة وجعل نشاطاتها ومستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق وفي هذا الصدد رفع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى حد كبير من القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة (PME/PMI)، وكذا المؤسسات المصغرة (micro entreprise) وفي شتى مجالات النشاط الاقتصادي إضافة إلى رفعه لمستوى مساعدته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة.

بصدد مسايرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة ومن أجل الاستجابة لتطلعات زبائنه، وضع بنك البدر برنامج خماسي فعلي يتركز خاصة على عصرنة البنك وتحسين الخدمات وكذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي، ومن أهم النتائج التي حققها ما يلي:

2000: القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف وإنجاز مخطط تسوية للبنك لمطابقة القيم الدولية.

2001: التطهير الحسابي والمالي، والعمل على تخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض، مع تحقيق مشروع البنك الجالس (La banque assise) مع الخدمات المشخصة (Personnalises les services) ببعض الوكالات الرائدة (وكالة عميروش والشراقة)، وكذا إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

2002: تعميم مفهوم بنك الجلوس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات البنك.

2003: إدخال نظام (Syrat) وهو نظام تغطية الأرصدة عن طريق الفحص السلكي ودون اللجوء إلى النقل المادي للقيم مما يسمح بتقليص فترات تغطية الصكوك والأوراق التجارية.[1]

تأسيس نادي الصحافة بمبادرة مديرية الاتصال تشجيعا لمبدأ التداول الحر للمعلومات البنكية وكذا تعريف الزبائن بمختلف خدمات البنك.

2004: تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية (Les guichets automatiques des billets) المرتبطة ببطاقات الدفع التي تشرف عليه شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنك SATIM خاصة في المناطق التي تتميز بكثافة سكانية كبيرة.

2006: في ماي تم إدخال كل من المقاصة الإلكترونية Télé compensation و Télé de chèques، وفي سبتمبر تم إدخال نظام جديد يعرف بـ télé des virementsوذلك من أجل تحقيق الأمان والثقة والشفافية في التعاملات من جهة، ومحاربة الغش والاختلاسات من جهة أخرى.

المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

من أجل التأقلم مع المناخ الاقتصادي الذي يتميز حاليا بالتغيرات الجذرية، لجأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية الأخرى إلى القيام بأعمال ونشاطات متنوعة

[1] معلومات مقدمة من البنك.

للوصول إلى استراتيجية تتمثل في جعله مؤسسة مصرفية كبيرة تحضى باحترام وثقة المتعاملين الاقتصاديين والأفراد العملاء على حد سواء بهدف تدعيم مكانته ضمن الوسط المصرفي:

أولا: أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

من أهم الأهداف الرئيسية المسطرة من طرف إدارة البنك ما يلي:

1-تنويع وتوسيع مجالات تدخل البنك كمؤسسة مصرفية شاملة.

2-تحسين العلاقات مع العملاء.

3-تحسين نوعية الخدمات.

4-الحصول على أكبر حصة من السوق.

5-تطوير العمل المصرفي قصد تحقيق مردودية أكبر.

وبغية تحقيق تلك الأهداف استعان البنك بتنظيمات وهياكل داخلية ووسائل تقنية حديثة بلجوئه إلى صيانة وترميم ممتلكاته وتطوير أجهزة الإعلام الآلي، كما بذلك القائمون على البنك مجهودات كبيرة لتأهيل موارده البشرية وترقية الاتصال داخل وخارج البنك، كما سعى البنك إلى التقرب أكثر من العملاء وذلك بتوفير مصالح تتكفل بمطالبهم، والتعرف على حاجياتهم، وكان البنك يسعى لتحقيق هذه الأهداف بفضل قيامه بـ:

أ- رفع حجم الموارد بأقل تكلفة ممكنة وأعلى عائد عن طريق القروض المنتجة والمتنوعة واحترام القوانين.

ب- توسيع نشاطات البنك فيما يخص حجم التعاملات.

ج-التسيير الصارم لخزينة البنك سواءا بالدينار أو بالعملة الصعبة.

ثانيا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تماشيا مع القوانين والقواعد سارية المفعول في مجال النشاط المصرفي فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

1-تنفيذ جميع العمليات المصرفية والاعتمادات المالية على اختلاف أشكالها طبقا للقوانين والتنظيمات الجاري العمل بها.

2-إنشاء خدمات مصرفية جديدة مع تطوير الخدمات القائمة.

3-تطوير شبكته ومعاملاته النقدية باستحداث بطاقة القرض.

4-تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار والاستثمار.

5-تقسيم السوق المصرفية والتقرب أكثر من ذوي المهن الحرة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6-الاستفادة من التطورات العالمية فيما يخص التقنيات المرتبطة بالنشاط المصرفي.

ومن أجل إعطاء منتجات وخدمات مصرفية جديدة للمدخرين في إطار سياسة القروض ذات المردودية، قام البنك بتطوير قدرات تحليل المخاطر وإعادة تنظيم القرض، كما حدد ضمانات متصلة بحجم القروض وهو يطبق معدلات فائدة تتماشى وتكلفة الموارد، مع محاولة الحصول على امتيازات ضريبية.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

يعتبر هذا التنظيم من السياسات المتبعة لتحقيق أهداف البنك، وهذا لأن يحدد مسؤولية كل هيئة داخل هذا النظام وتنقسم وكالة المسيلة إلى المصالح التالية:

1-المديرية: يرأس وكالة المسيلة كأي مؤسسة أخرى مدير يعد المسؤول الأول عن الوكالة، إذ يتولى تسيير برامج عمل البنك، ويتخذ القرارات الصائبة ويسهر على تنفيذها، وهو يسعى دائما لتحقيق الربح للبنك.

2-نيابة المديرية: نائب المدير هو السلطة الثانية بعد المدير العام يسهر في حال تغيبه أو حصول مانع له على دراسة التدابير والعمليات اللازمة لتسيير هياكل BADR ووسائله وأعماله سيرا عاديا.

3-الأمانة العامة: السكرتارية يتم فيها استلام البريد الوارد والصادر للبنك ومن البنك. بالإضافة إلى الأعمال المكتبية من طباعة الوثائق وإرسال الفاكسات واستقبال المكالمات الهاتفية، كما أنها تمثل وسيط بين العمال والعملاء والمدير، هذا الأخير يكون على علم بكل بريد صادر وارد.

4-وظيفة التجارة الخارجية: تقوم هذه المصلحة بتنفيذ عمليات الاستيراد والتصدير من الناحية المالية، كما يتجلى دورها في التعامل بالعملة الصعبة سواء في صورتها النقدية أي بيع وشراء أو في شكل تحويلات، إضافة إلى إعداد العمليات المحاسبية المتعلقة بالعملة الأجنبية التي بواسطتها يتم تحويل الأعمال بالعملة الصعبة من حساب الزبون إلى حساب المورد في الخارج.

5-وظيفة الصندوق: تعتبر أنشطة مصلحة لأنها تجسد التعامل اليومي بين الوكالة (البنك) والعميل ويتكون من صندوقين ثانويين الأول خاص بالعملة الوطنية والثاني خاص بالعملة الأجنبية ويضم كل من:

***فرق الشيك:** يسيرها الشباكي الذي يقوم بالعمليات الشيك، حيث يدفع للساحب بطلب من هذا الأخير وهذا طبعا مع اقتراض وجود رصيد موجب للساحب.

***فرع التمويل:** يتم نقل مبلغ من حساب إلى آخر وهو تمويل مباشر.

***غرفة المقاصة:** في حال تحويل غير مباشر، أي بنكان مختلفان يتم ذلك عن طريق البنك المركزي في حين أن الزبون يقضي خدمته وغرفة المقاصة المركزية تشرف على عدة غرف مماثلة في إقليم معين.

6-وظيفة الحسابات: تتكفل هذه المصلحة بالشؤون الإدارية، أي النظام الإداري للوكالة المركزية والوكالات الفرعية والشؤون الحسابية، أي متابعة محاسبات البنك الداخلية من ميزانية التسيير والتجهيز.

7-وظيفة القروض: تعد هذه المصلحة من المصالح المهمة في البنك، حيث أنها تقوم على دراسة طلبات القروض وبعد الدراسة الكاملة والشاملة والدقيقة للمشروع تمنح القروض. بمختلف أنواعها وأشكالها وتؤخذ مقابل ضمانات يتم تحديدها من طرف المكلف بالدراسات على أساس الثقة والمركز المالي للزبون بضمان استرداد القرض كاملا مع قيمة نسبة الفائدة.

8-وظيفة الاستشارة القانونية والمنازعات: تتخصص هذه المصلحة في متابعة النظام الداخلي للبنك وهي المكلفة بالمنازعات القضائية، وهي تسير من طرف خبير في المحاكم من أهم وظائفها:

*تمثيل النائب أمام الجهات القضائية والإدارية والأمنية.

*تقديم التوجيهات والاستشارات القانونية لجميع الوكالات عند الطلب.

*الإشراف على غلق الحسابات.

*دراسة الملفات القانونية للأشخاص الطبيعية والمعنوية وتسيير حساباته.

*تصفية الشركات وتوقيع ومتابعة حجوز ما للدين لدى الغير أمام الجهات المختصة.

*توقيع جميع عقود الرهن الحيازي، والرهن العقاري باسم ولحساب البنك.

*متابعة القروض الصادرة وإيجاد الحلول المطمئنة لاسترجاعها بالطرق الودية أو القضائية.

*الإشراف على دراسة وقسمة التركات.

*تبليغ الاعذارات عن طريق المحضر القضائي.

9-وظيفة الاستغلال: تسمى أيضا بمصلحة التنفيذ وتقوم بتحويل النشاطات الفلاحية والتجارية فتح حسابات واكتتاب سندات وإيداع مبالغ مالية.

10-وظيفة المراقبة والميزانية: هذه المصلحة يسيرها مختصون والمراقبة تكمن في مراقبة الملفات في البنك، وهي مسيرة من طرف المديرية العامة وهي غير مقيدة بوقت مراقبة الوكالة في القروض والأجور والاعتمادات. والعمال أما الميزانية فتقوم بإعداد الأجور للعمال وتقديم الميزانيات النهائية للوكالات المركزية والوكالات الفرعية.

الشكل 1– الهيكل التنظيمي لوكالة BADR بالمسيلة.

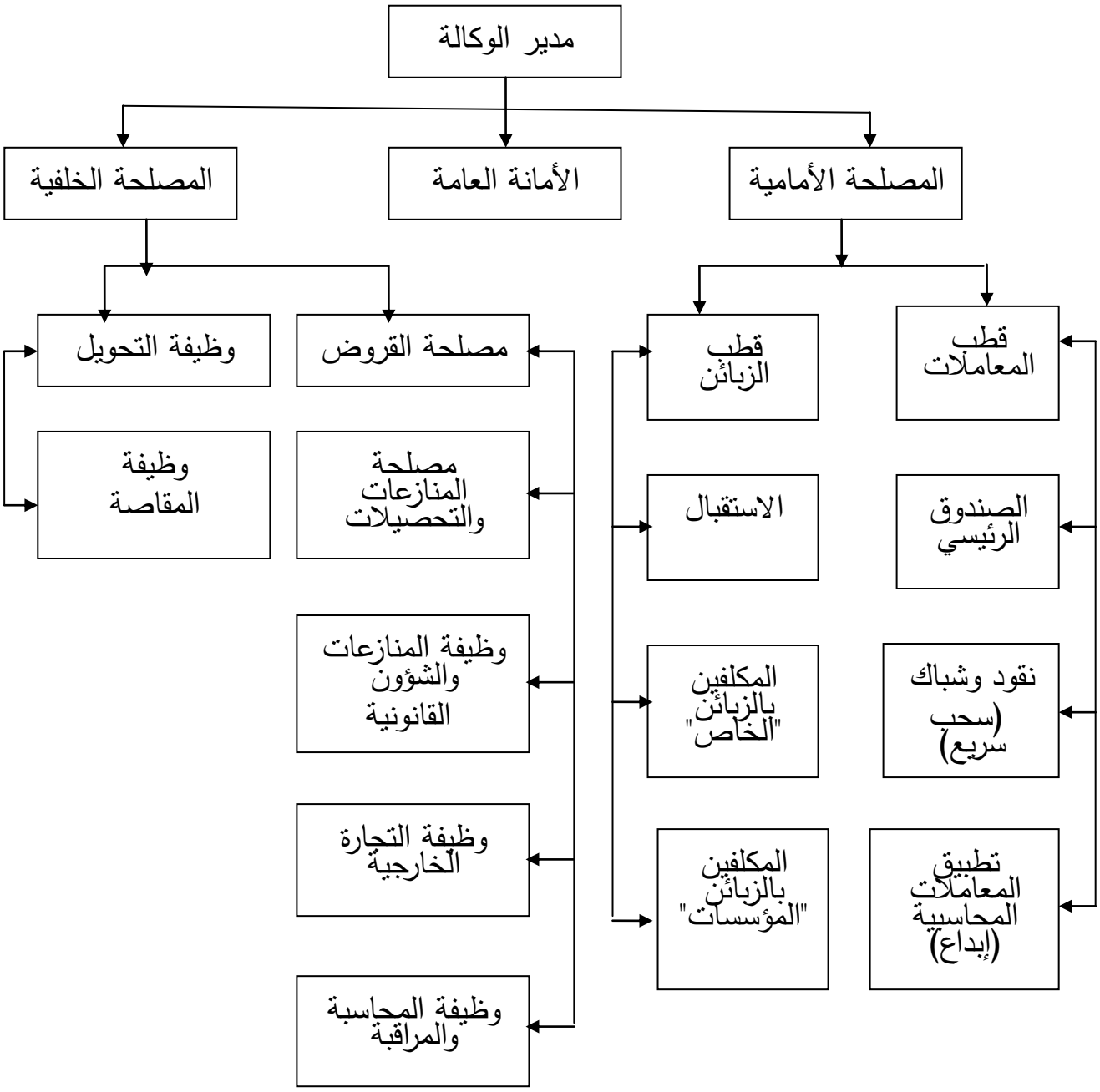

المصدر: المكلف بالقروض بوكالة BADR بالمسيلة.

المطلب الرابع: الخدمات المصرفية المقدمة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

من أجل الاستجابة لاحتياجات ورغبات العملاء فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى استحداث منتجات وخدمات مصرفية ويعمل جاهدا على تنويعها من قروض الاستثمار وقروض السكن والبطاقات البنكية والموزعات الآلية للأوراق النقدية ...إلخ وذلك حتى يتمكن من المحافظة على العملاء الحاليين وجذب عملاء جدد من جهة ومن جهة أخرى يهدف إلى زيادة موارد البنك لكي يتحقق التوازن في هيكل موارد البنك واستخداماته، وسنتطرق خلال هذا المطلب إلى أهم المنتجات والخدمات المصرفية التقليدية والحديثة المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

أولا: أهم المنتجات والخدمات المصرفية التقليدية:

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية عدة منتجات تقليدية مثله مثل البنوك الأخرى في الساحة المصرفية الجزائرية من هذه المنتجات والخدمات نذكر:

1-الحساب الجاري: (Compte courant) يكون مفتوحا للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذي يمارسون نشاط تجاري (تجار، صناعيون، فلاحون، مؤسسات تجارية...) هذا المنتج المصرفي بدون فائدة.

2-حساب الصكوك (الشيكات): (Comptes des chèques) تكون حسابات مفتوحة لجميع الأفراد أو الجماعات التي لا تمارس أي نشاط تجاري.

3-دفتر التوفير بدر: (Livre d'épargne BADR (L.E.B)) وهو منتج من المنتجات بنك الفلاحة والتنمية الريفية، يمكن الراغبين في ادخار أموالهم الفائضة عن حاجياتهم على أساس فوائد محددة من طرف البنك أو بدون فوائد وذلك حسب رغبات المدخرين، حيث باستطاعتهم القيام بعمليات دفع وسحب الأموال في جميع الوكالات التابعة للبنك.

4-دفتر التوفير الشباب (Livret d'épargne Junior (L.E.J)):

دفتر توفير الشباب هو خصصه بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمساعدة أبناء المدخرين للتدريب على الادخار في بداية حياتهم الادخارية، حيث يفتح هذا الدفتر للشباب الذين تقل

أعمارهم عن 19 سنة بواسطة ممثليهم الشرعيين، وقد حدد الدفع الأولي بـ 500 دينار ويمكن أن يكون الدفع نقدا أو عن طريق تحويلات تلقائية أو أوتوماتيكية منتظمة.

في حالة السحب الكمي للأموال يوقف حق الاستفادة من الفوائد والامتيازات التي يمنحها البنك، لكن سحب الفوائد لا يؤثر على الامتيازات. وعند بلوغ الشباب صاحب دفتر التوفير سن 19 سنة يمكنه الاستفادة من قرض بنكي يمكن أن يصل إلى 2000000 دج إذا كان دفتره يفوق 5 سنوات أقدمية.

5-أذونات الصندوق Les Bons de caisse:

عبارة عن تفويض لأجل وبعائد موجه للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ويمكن أن يكون اسميا (باسم المكتتب) أو لحامله، ويتأثر بمعدل الفائدة وكذلك بالضريبة على الدخل الإجمالي IRG والرسم على القيمة المضافة TVA.

6-الايداعات لأجل: Les dépôts à terme:

تسهل على الأشخاص إيداع أموالهم الفائضة عن حاجاتهم إلى آجال محددة بنسبة فوائد متغيرة من طرف البنك، وقد حدد المبلغ الأدنى للإيداع بـ 10000 دج لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، أما بالنسبة لعملية الإيداع بالعملة الصعبة فقد حدد المبلغ الأدنى بـ 762.24 أورو، أو ما يعادلها من العملات الأخرى لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

7-حساب بالعملة الصعبة: Les comptes devises:

منتج يسمح بجعل نقود المدخرين بالعملة الصعبة متاحة في كل وقت مقابل عائد محدد حسب شروط البنك وقد قام البنك بطرح منتجات مالية جديدة في صورة قروض تتمثل في:

أ-القروض الموجهة للاستهلاك: Les crédits à la consommation:

في بداية جوان 1999 تم ادخار هذا المنتج المالي الجديد إلى السوق، من أجل مساعدة المواطنين أصحاب الدخل المحدود والثابت على اقتناء منتجات الاستهلاك الدائمة بإشراف من البنك، وذلك عن طريق اتفاقية يعقدها البنك مع الباعة الخواص في مدة تتراوح بين 12 إلى 36 شهرا.

ب-القروض الموجهة للسكن Les crédits à la construction:

في نهاية التسعينات دخل هذا المنتج المالي الجديد إلى السوق، من أجل مساعدة المواطنين ذوي الدخول الثابتة في بناء، ترميم، توسيع أو شراء سكنات فردية مقابل فترة تسديد تمتد على فترة 20 سنة بفوائد يتفق عليها المستفيد مع البنك، وتكون خاضعة للتعديل والتغيير.

ج-القروض الاستثمارية Les crédits d'investissements:

في بداية عام 2000 قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعرض منتجات مصرفية جديدة في شكل قروض استثمارية، موجهة إلى فئات معينة لتشجيعهم في حياتهم المهنية كقروض الاستثمار في القطاع الفلاحي، قروض الاستثمار في مجال الصيد البحري، قروض الاستثمار في القطاع الصحي (الأطباء والصيدلة)...إلخ، قروض الاستثمار في مجال الصيد البحري، قروض الاستثمار في القطاع الفلاحي (التقنيون والمهندسون في الزراعة)...إلخ.

د-القرض الإيجاري: Le crédit LEASING:

تم اعتماد هذا القرض الإيجاري الذي خص به في البداية المعتاد الفلاحي، مدته تصل إلى 15 سنة.

هـ-القروض العقارية: (Les crédits immobiliers): الموجهة لبناء السكن الريفي، حيث أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية بصدد إعداد دراسة لتفعيل منح القروض العقارية لبناء السكن الريفي.

ثانيا: المنتجات والخدمات المصرفية الحديثة المقدمة من طرف البنك (BADR):

تتمثل هذه المنتجات والخدمات المصرفية الحديثة التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية فيما يلي:

1-بطاقة بدر Carte Badr:

تعتبر بطاقة بدر منتج بنكي طرح في منتصف التسعينات تسهيلا للحياة الاقتصادية للمتعاملين معه، حيث يسمح لعملاء البنك بإجراء عملية سحب أموالهم على مستوى الموزع الآلي للأوراق النقدية المتواجدة في وكالات بدر أو باستخدام الشبابيك الآلية للأوراق النقدية

التي تشرف عليها شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك Satim، وكذا القيام بعملية الدفع المباشر لمشترياتهم عند التجار الذين يملكون جهاز حامل الدفع الإلكتروني، ولقد تم استبدال هذه البطاقة ببطاقة ما بين البنوك.

2-بطاقة ما بين البنوك (C.I.B) La carte Inter Bancaire:

هي منتج بنكي بدأ العمل به في سنة 2001 وهي بطاقة تسمح للعملاء البنك سحب مقدار محدد من المال من الموزعات الآلية التابعة للبنك أو من الموزعات الآلية التابعة للبنوك التي وقعت على إصدار هذه البطاقة والمتمثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية، البنك الوطني الجزائري، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك الجزائر الخارجي، القرض الشعبي الجزائري، وكالات البريد بالإضافة إلى بنك الخليفة سابقا.

3-بدر الاستشارة: Badr Consulte:

خدمة وضعت في متناول عملاء البنك تسمح لهم بمعرفة أردتهم بواسطة أرقام شخصية يمنحها البنك عن بعد فهي توفر على العملاء الذهاب إلى مقرات البنك للحصول على حركة أرصدتهم.

4-الخدمات عن بعد Télétraitement:

خدمة تسمح بفحص وإنجاز مختلف العمليات المصرفية عن بعد وفي وقت سريع وحقيقي، خاصة بعد إدخال تقنية جديدة والتي تهدف إلى إرسال الشيكات بالصورة في أقل وقت ممكن.

5-إرسال الشيك عبر الصورة Scanner des chèque:

بدأ العمل بهذه التقنية الجديدة في بداية سنة 2004، وهي تسمح لعملاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتحصيل شيكاتهم الموطنة في أي وكالة من وكالات البنك نقدا خلال 48 ساعة، عكس، السابق حيث كان ينتظر العملاء أكثر من خمسة عشر يوما لتحصيل قيمة الشيك. وبموجب هذه التقنية الجديدة يتم تصوير الشيك وإرساله إلى وكالة التوظيف والتي تكون تابعة للبنك من أجل التأكد من صحة المعلومات التي يحملها الشيك، وبعد ذلك يتم صرف قيمة

الشيك إلى العميل لدى الوكالة التي قامت بالعملية، وبذلك تكون هذه الخدمة الجديدة قد ساعدت العملاء في الحصول على السيولة في وقت حقيقي، ووفرت عليهم متاعب كبيرة.

6-خدمات الصندوق الآلي: La caisse Automatique:

في بداية سنة 2000 انطلق العمل بهذه الطريقة والتي بموجبها يتم سحب الأوراق النقدية بطريقة آلية، ومن إيجابياتها تقليص عدد العمليات وزمن العملية كما أنها تقضي على ظاهرة الطوابير التي تشعر العميل بالملل.

7-الخدمات المشخصة Les Services personnalisés:

وهي تمثل مجمل الخدمات التي يقدمها البنك للعملاء بواسطة موظفيه الذين قام البنك بتكوينهم وفق منظور جديد ومنظور يهدف إلى الاحتفاظ بالعملاء الحاليين وجذب عملاء جدد.

إن فكرة الخدمات المشخصة حققت للبنك ميزة تنافسية أصلية لاحتكار 30% من السوق المصرفية الجزائرية، وجعلته يستقطب عددا هاما من العملاء الجدد.

المبحث الثاني: دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

بعد إعطاء مفاهيم عامة حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–من خلال المبحث الأول سوف نتطرق من خلال هذا المبحث إلى دور هذا البنك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال:

المطلب الأول: سير عملية القروض والضمانات المشروطة من قبل البنك.

أولا: سير عملية القروض:

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة وطويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية – التقنية وحتى الاجتماعية.

وتمر هذه العملية بعدة مراحل أساسية أهمها:

1–مرحلة الاستقبال: حيث تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات:

1–1–استلام الملف: حيث يتكون الملف مما يلي:

*إذا كان المقترض شخصا معنويا كانت أهم الوثائق المطلوبة هي:

–طلب خطي.

–نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).

–وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية.

–شهادة عمل أو شهادة أخرى.

–دراسة تقنية أو اقتصادية للمشروع.

*أما إذا كان المقترض شخصا معنويا (مؤسسة) فأهم الوثائق المطلوبة هي:

–طلب خطي.

–نسخة من السجل التجاري مصادق عليه.

-عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع.

-رقم التسجيل في إدارة الضرائب.

مع ضرورة وجود 03 نسخ الملف حيث:

-نسخة للمكلفين بالقروض.

-نسخة بالمجمع الجهوي للأشغال.

-نسخة للإدارة العامة.

1-2-التحقق من جميع الأوراق والمعلومات اللازمة لملف القرض:

1-3-تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا.

2-مرحلة الدراسة: بهدف دراسة وضعية المؤسسة، وتكون وفقا لما يلي:

2-1-قائمة مكونة من فقرات: لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض (اقتصادية، مالية).

2-2-دراسة تحليلية: عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج...إلخ).

2-3-تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون وملفه:

2-4-تحديد قيمة القرض:

*إذا كان المبلغ أقل أو يساوي 2500000 دج الدراسة تتم على مستوى المكلفين بالقروض.

*إذا كحان المبلغ محصورا ما بين 2500000 دج و50000000 دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال.

*إذا كان المبلغ أكبر تماما من 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى الإدارة العامة.

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة ملف حيث إذا كان:

*قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10000دج.

*قرض قصير الأجل يدفع 200دج.

3-مرحلة اتخاذ القرار:

3-1-في حالة رفض الملف يعاد الملف لصاحبه.

3-2-في حالة الموافقة على طلب القرض: يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل.

ثانيا: الضمانات المشروطة من قبل البنك:

تنقسم الضمانات إلى ثلاثة أنواع:

1-الضمانات الحقيقية: وتضم ما يلي:

1-1-الرهون العقارية: وثائقها: عقود ملكية، شهادات سلبية، تقرير خبرة، من أجل تحديد القيمة الحالية للعقار من قبل خبير متعاقد البنك.

1-2-الرهون المنقولة: وثيقة تثبت ملكية المنقول وتقرير خبرة.

2-الضمانات الشخصية: تكون في شكل كفالات بحيث الشخص المفوض بالكفالة على الشخص الآخر يملك على الأقل سجلا تجاريا.

3-الضمانات المالية: تتمثل في الأوراق المالية، مثل: سندات الصندوق أو رهن الأسهم...إلخ.

المطلب الثاني: إجمالي القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف BADR وكالة المسيلة.

سنسلط الضوء على عدد الملفات ومبلغ جميع القروض الممولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمقدم من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال الفترة الممتدة من 2010 إلى 2015 ويمكن عرضها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم:(03-06)عدد الملفات ومبالغ القروض الإجمالية الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة 2010-2015.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015
عدد الملفات	120	133	268	231	294	249
مبلغ القروض الممنوحة	456213116.46	364302373.68	1.141.768.383.78	693.756.398.17	2367220.028	2.298997.669.73

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معلومات مقدمة من البنك.

ويمكن تمثيلها بالشكل التالي:

الشكل رقم (02): تطور عدد الملفات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2015.

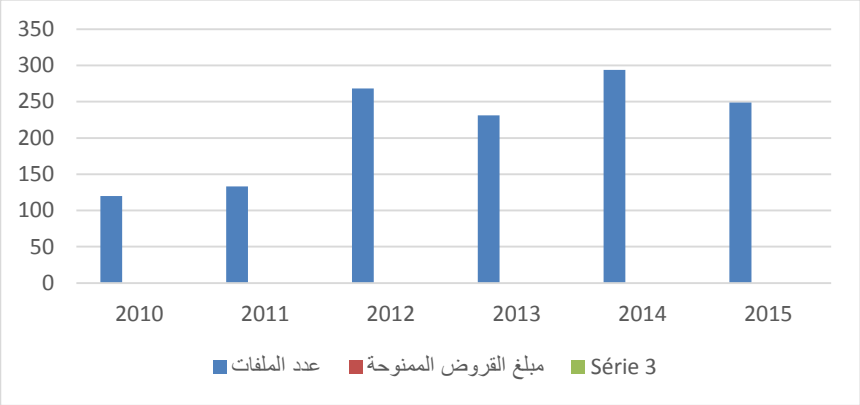

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول.

يتضح من خلال الشكل أن هناك ارتفاع في عدد الملفات من إجمالي القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث بلغت الزيادة في سنة 2012 إلى 148 ملف، أما في سنة 2014 فقد بلغت الزيادة بـ 174 ملف وهذا مقارنة بسنة 2010.

ومن خلال ذلك يتضح لنا أن هناك زيادة معتبرة في عدد الملفات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا يبين لنا أن هذه الأخيرة مازالت تمول من طرف البنك باستمرار.

الشكل رقم (03): تطور جميع القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 2010-2015.

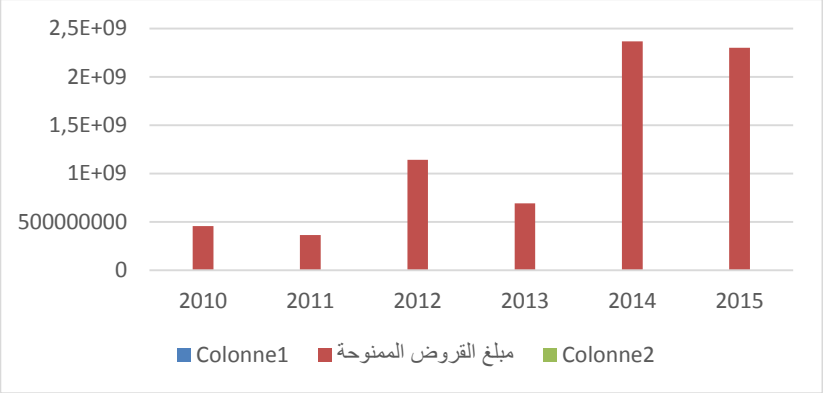

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات الجدول أعلاه.

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه زيادة في مبالغ القروض المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث بلغت قيمة الزيادة 352884689.9 مليون دج سنة 2012، وتواصل ارتفاع مبلغ القروض المقدمة من طرف البنك ليصل إلى 2002917654.3 مليار دج خلال سنة 2014 وهذا مقارنة بسنة 2011.

ومنه يتضح لنا أن البنك مازال مستمر في نشاطاته لتدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثالث: دراسة حالة مشروع معين من طرف الوكالة.

أولا: تقديم المشروع:

يتمثل نشاط المشروع في إنشاء مؤسسة متخصصة في الشمين الصناعي للدواجن والتفريخ الصناعي للبيض، فقدرت تكلفة بـ 1.735.000.000 دج منها 523.450.864 دج يتكفل بها صاحب المشروع (30%)، أما ما قيمته 1.211.459.136 دج يأخذ شكل قرض بنكي (70%).

الجدول رقم (03-07): نسب ومبلغ التمويل الخاصة بالمشروع.

البيان	النسبة	المبلغ
المساهمة الشخصية	%30	523450.864
قرض البنك	%70	1211459.136
المجموع	%100	1.795.000.000

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعطيات السابقة.

ثانيا: الضمانات المقترحة:[1]

-رهن الأرضية.

-رهن العتاد والتجهيزات.

-الكفالة الخاصة بالشركاء.

-تفويض عقد التأمين متعدد المخاطر لصالح البنك.

ثالثا: دراسة وتحليل الوضعية المالية للمؤسسة:

وذلك من خلال إعداد الميزانية المالية المختصرة للمؤسسة وكذلك تحليل الوضعية المالية للمؤسسة من خلال حساب بعض المؤشرات.

الجدول رقم(03-08): الميزانية المالية المختصرة لخمس سنوات متتالية:

جانب الأصول **الوحدة النقدية**: دينار جزائري.

الأصول	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
أصول ثابتة	1487105016	1445418397	1403731765	1362045140	1320358515
أصول متداولة	364733245	537987816	469228587	402140320	335448554
المجموع	1851838261	1983406207	1872960352	1764185460	1655807069

[1] جوهري وليد، **استخدام النسب المالية في التنبؤ بتعثر القروض المصرفية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات شهادة الماستر في العلوم التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة المسيلة، الجزائر، 2014-2015، ص66.

جانب الخصوم:

الخصوم	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
الأموال الخاصة	119338270	256436237	386438867	517110786	650245550
الديون ط الأجل	1739873374	1732500000	1490208173	1247916346	1005624518
الديون ق الأجل	0	0	0	0	0
المجموع	1859211644	1988936237	1876647040	1765027132	1655870068

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على نفس المرجع (أنظر الملحق رقم 04 إلى 08) ص ص: 68-69.

رابعا: التحليل بواسطة مؤشرات التوازن المالي:

الهدف من هذه المؤشرات رؤية مدى تحقيق التوازن المالي بصفة مستمرة وهذا الأخير متعلق بالمقابلة بين الاستخدامات والموارد للمؤسسة، ومن بينها:

-**رأس المال العامل:** الأموال الدائمة-الأصول الثابتة.

-**احتياج رأس المال العامل:** قيم الاستغلال + قيم قابلة للتحقيق (دق أ+ تسبيقات).

-**الخزينة:** رأس المال العامل-احتياج رأس المال العامل.

الجدول رقم(03-09): تطور مؤشرات التوازن المالي لخمس سنوات.

البيان	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة	السنة الخامسة
ر م ع	364733245	537897816	469228587	402140320	335448554
أ ح ر م ع	358075000	530254900	460719872	392412394	325033705
الخزينة	6658245	7642916	8508715	9727926	10414849

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الجدول رقم 08.

نلاحظ أن للمؤسسة رأس مال عامل موجب في كل السنوات، أي أن هناك فائض في الأموال الدائمة إلى الأصول الثابتة والمعبر عنه بذلك الجزء من التمويل الدائم الموجه لتمويل دورة الاستغلال، كما نلاحظ أن رأس المال العامل رغم تذبذبه فهو يمثل وجود سيولة في خزينة المشروع تضمن مواجهة مخاطر انعدام السيولة خلال هذه الفترة.

أما بالنسبة لاحتياجات رأس المال العامل فإنه مرتفع في السنتين الأولتين وهذا يدل على عدم قدرة الديون قصيرة الأجل على تغطية احتياجات الدورة، ثم بدأت تنخفض تدريجيا خلال السنوات القادمة.

أما بالنسبة للخزينة فيلاحظ ارتفاع في قيمتها، وهذا يدل على الحالة الجيدة للمؤسسة وقدرتها على مواجهة كل مخاطر السيولة.

خلاصة:

يلعب بنك الفلاحة والتنمية الريفية دورا فعالا في دفع عجلة التنمية الاقتصادية، ويرجع هذا إلى نوعية الخدمات المقدمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فمنها التقليدية والحديثة، بالإضافة إلى تقديم البنك لمختلف القروض تحت شروط محددة كما أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية–وكالة المسيلة–يقوم بدور إيجابي في تمويل هذا النوع من المؤسسات.

وهذا ما يؤدي إلى تنمية وتطوير الاقتصاد الجزائري ويظهر ذلك من خلال الزيادة المستمرة في مبالغ القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك.

تمهيد

لقد أدت التحولات السريعة في الاقتصاد العالمي بالدول المتقدمة والنامية إلى إعادة الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة لدورها الفعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال توفير مناصب الشغل وكذلك دعم وتنمية الصادرات...إلخ، وتستمد هذه المؤسسات قدرتها على تحقيق كل ذلك من خصائصها المتنوعة كسهولة التأسيس، استقلالية الإدارة ومرونتها، القدرة على التكيف مع المتغيرات المستحدثة وارتفاع جودة الإنتاج وغيرها من الخصائص التي تميزها عن باقي المؤسسات الاقتصادية.

رغم كل هذا فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجد نفسها أمام تشكيلة من الصعوبات والمشاكل التي تحد من قدرتها على العمل، والمساهمة في دفع عجلة النمو الاقتصادي، ومن أهم تلك المشاكل هو مشكل التمويل، وذلك نظرا لعدم توفر الشروط المطلوبة من طرف البنوك أي عدم وجود ضمانات وذلك لعدم ثقة هذه الأخيرة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وعموما وبعد دراستنا هذه يمكننا الإجابة على الفرضيات المطروحة واستنتاج مجموعة من النتائج والتوصيات وآفاق البحث من خلال النقاط التالية:

-نتائج اختبار الفرضيات:

-**الفرضية الأولى:** للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا هاما في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ثبوت صحة الفرضية وذلك من خلال مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل، زيادة الناتج الداخلي الخام والقيمة المضافة بالإضافة إلى امتصاص البطالة والتقليل من حدة الفقر.

-**الفرضية الثانية:** تساهم البنوك التجارية في توفير القروض البنكية اللازمة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أثبتت هذه الفرضية صحتها وذلك من خلال قدرة البنوك التجارية على توفير آليات وطرق الدعم المختلفة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-النتائج المتوصل إليها:

يمكن إيجازها في النقاط التالية:

-باعتبار الدول النامية تعاني من مشكلة البطالة بصورة حادة فإن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلعب دورا هاما في التخفيف من حدتها.

-تعرف مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري مجموعة من العراقيل تحول دون تنمية وترقية هذا القطاع، ويعتبر مشكل التمويل أهم الصعوبات التي تواجه هذه المؤسسات في الاقتصاد الجزائري، نظرا لإحجام البنوك الجزائرية على تمويل هذه المؤسسات.

-لا تتناسب مساهمة البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع إمكانيات هذه البنوك من حيث الموارد التي تتوفر عليها، وذلك على الرغم من أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تشكل أهم أصحاب الودائع لدى هذه البنوك.

بالإضافة إلى النتائج المتوصل إليها سابقا، فإننا نستنتج من خلال قيامنا بدراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة المسيلة–بأن بنك BADR يقوم بتقديم مختلف القروض والتسهيلات الائتمانية تحت شروط محددة متمثلة في الضمانات المطلوبة من طرف البنك، كما لاحظنا التزايد المستمر للمبالغ المقدمة من قبل BADR–وكالة المسيلة–للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-التوصيات:

- تفعيل أساليب التمويل والأدوات الاستثمارية الملائمة لأعمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال تفعيل دور البنوك التنموية لتوفير الاحتياجات اللازمة لهذه المؤسسات.

- الاستفادة من التجارب الدولية بما يتناسب مع مراحل التطور التقني والتكنولوجي في مجال الصناعات الصغيرة والمتوسطة للدول النامية.

- إصدار التشريعات اللازمة لتفعيل وسائل النمو المستحدثة مثل: شركات مخاطر الائتمان، شركات القرض الإيجاري ووسائل التجارة الإلكترونية.

– تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يرتكز على وجود إطار إداري وقانوني مرن، وذلك بتسهيل إجراءات تأسيسها، إقامة نظام معلومات فعال...إلخ.

– تطوير مشاتل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لتشجيع الشباب على إنشائها.

– دعم مقومات تنمية وتطوير المشاركة العمالية في أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-آفاق البحث:

من خلال الدراسة التي قمنا بها نود اقتراح بعض المواضيع التي يمكن أن تكون لدراسة مواضيع مستقبلية:

1– دور الدولة في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2– الطرق الجديدة للتمويل ودورها في تطوير نشاط المؤسسات.

3– دراسة ميدانية حول العوامل المحددة لقرار التمويل لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

4–انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة (OMC) وآثارها على سيرورة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الملخص:

تبرز أهمية ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على مستوى الاقتصاديات المتقدمة واقتصاديات الدول ذات التجربة الرائدة في ميدان تنمية هذه المؤسسات، وذلك من خلال مساهمتها في توفير مناصب الشغل، زيادة القيمة المضافة والناتج المحلي والإجمالي وتنمية الصادرات.

تعتبر البنوك التجارية من أهم المصادر الرسمية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لكن رغم ذلك فهذه الأخيرة تواجه عدة صعوبات في الاقتصاد الجزائري وذلك بسبب الشروط والضمانات التي تطلبها البنوك والتي تقف عائقا أمام هذه المؤسسات.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التمويل، التنمية، البنوك التجارية.

Résumé :

Il souligne l'importance et le statut des petites et moyennes entreprises au niveau des économies développées et les économies des pays avec de grandes institutions dans le développement de cette expérience sur le terrain, par sa contribution à la fourniture d'emplois, d'augmenter la valeur ajoutée et le produit intérieur brut et le développement total des exportations.

Les banques commerciales est l'une des plus importantes sources officielles pour le financement des petites et moyennes entreprises, mais si ceux-ci se heurte à plusieurs difficultés dans l'économie algérienne en raison des conditions et des garanties exigées par les banques, qui sont un obstacle à ces institutions.

Mots-clés: petites et moyennes entreprises, les finances, le développement, les banques commerciale.